

مؤقت

مجلس الأمن

السنة التاسعة والخمسون



الجلسة ٥٠٥٩

الثلاثاء، ١٩ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، الساعة ١٠/٢٥

نيويورك

الرئيس:	السيد طومسن (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي السيد لوباخ إسبانيا السيد يانيث - بارنوفو ألمانيا السيد بلوغر أنغولا السيد غسبار مارتنس باكستان السيد أكرم البرازيل السيد ساردنبرغ بنن السيد زنسو الجزائر السيد بن مهدي رومانيا السيد موتوك شيلي السيد مونيوز الصين السيد وانغ غوانغيا فرنسا السيد دلا سابلير الفلبين السيد باخا الولايات المتحدة الأمريكية السيد روستو

جدول الأعمال

التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء الأعمال الإرهابية

رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والمعنية بمكافحة الإرهاب موجهة إلى رئيس مجلس الأمن (S/2004/820)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطع النص النهائي في الوثائق الرسمية لمجلس الأمن. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim

.Reporting Service, Room C-154A

افتُتحت الجلسة الساعة ١٠/٢٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين من جراء الأعمال الإرهابية

رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤
موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة
مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣
(٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب (S/2004/820)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني قد تلقيت رسائل من ممثلي إسرائيل، والسلفادور، وإندونيسيا، وأوغندا، وأوكرانيا، وبنغلاديش، وبيرو، وتايلند، وجمهورية كوريا، وساموا، وسويسرا، وفيجي، وكندا، وكوبا، وكوستاريكا، وليختنشتاين، وماليزيا، ومصر، ونيبال، ونيجيريا، والهند، وهولندا، واليابان يطلبون فيها دعوتهم للمشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقاً للممارسة المتبعة، أعتمد، بموافقة المجلس، توجيه الدعوة إلى أولئك الممثلين للاشتراك في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت، وفقاً لأحكام الميثاق ذات الصلة والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل ممثلو البلدان المذكورة آنفاً المقاعد المخصصة لهم إلى جانب قاعة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، سوف أعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد أندريه دينيسوف، رئيس

لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

تقرر ذلك.

أدعو السيد أندريه دينيسوف لشغل مقعد إلى طاولة المجلس.

وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه أيضاً في مشاورات المجلس السابقة، سوف أعتبر أن المجلس يوافق على توجيه دعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت إلى السيد جافير روبيريس، المدير التنفيذي للإدارة التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

تقرر ذلك.

أدعو السيد روبيريس لشغل مقعد إلى طاولة المجلس.

يبدأ المجلس الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

ويجتمع المجلس وفقاً للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

وأود أن أوجه اهتمام الأعضاء إلى الوثيقة S/2004/820، التي تتضمن نص رسالة مؤرخة ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤ موجهة إلى رئيس مجلس الأمن من رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

سوف يستمع مجلس الأمن في هذه الجلسة إلى إحاطة إعلامية يقدمها السيد أندريه دينيسوف، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بشأن مكافحة الإرهاب.

أعطي الكلمة للسيد أندريه دينيسوف.

نكشف جهودنا المبذولة لتنمية الحوار المباشر وتبادل المعلومات مع الدول الأعضاء بشأن جميع جوانب تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) ولتيسير تقديم المساعدة التقنية، ولا سيما من خلال التنظيم العملي لأولى الزيارات التي يُضطلع بها للدول بناء على موافقتها.

ويسعى برنامج العمل لفترة الـ ٩٠ يوماً الثالثة عشرة للبناء على المنجزات الرئيسية التي حققتها لجنة مكافحة الإرهاب خلال فترة الأشهر الثلاثة الماضية. فقد شكل برنامج العمل الثاني عشر بداية عملية التنشيط على النحو المبين في قرار مجلس الأمن ١٥٣٥ (٢٠٠٤) سواء من حيث توحيد هيكل الإدارة التنفيذية لمكافحة الإرهاب الجديدة، أو إيجاد أدوات جديدة لتحسين فعالية اللجنة وقدرتها في مكافحة خطر الإرهاب الدولي المتصاعد. وخلال الفترة التي يشملها برنامج عمل فترة الـ ٩٠ يوماً الثالثة عشرة، سيتعين على اللجنة اتخاذ خطوات أخرى للانتهاء من مرحلة الانتقال إلى الهيكل التنظيمي الجديد وسوف تبدأ في تطبيق طريقتها الجديدة في العمل.

وفي ٢٩ تموز/يوليه وافقت اللجنة على الخطة التنظيمية لإدارة التنفيذ لمكافحة الإرهاب التي سبق أن قدمها السيد خافيير روبيريز، المدير التنفيذي لهذه الإدارة، إلى الهيئة العامة للجنة، وذلك بالتشاور مع الأمين العام وعن طريقه (S/2004/642، المرفق الثاني، الضميمة). وفتح إقرار مجلس الأمن للخطة في ١٢ آب/أغسطس مرحلة جديدة في عملية تنشيط اللجنة. وستواصل الهيئة العامة للجنة التعاون عن كثب مع المدير التنفيذي لإدارة التنفيذ لمكافحة الإرهاب بغية تنسيق جهودنا المبذولة بشأن التنفيذ العملي للخطة، المعتمدة عملاً بقرار مجلس الأمن ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، ولدخول الهيكل الجديد طور التشغيل الكامل في أقصر وقت ممكن.

السيد دينيسوف (تكلم بالروسية): بصفتي رئيساً للجنة مكافحة الإرهاب، أود أن أحيط بمجلس الأمن علماً بالأنشطة التي قامت بها اللجنة على مدى الأشهر الثلاثة الماضية وأن أقدم للمجلس برنامج عملنا الثالث عشر عن فترة الـ ٩٠ يوماً المقبلة، الممتدة من ١ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤، اتخذ مجلس الأمن القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، الذي لم يؤكد من جديد التزامه بمكافحة الإرهاب في كل أشكاله ومظاهره فحسب، وإنما وضع تدابير واضحة وعملية لتعزيز الاستجابة المنسقة على الصعيد العالمي لهذا الخطر المتنامي الذي يهدد السلام والأمن. ولجنة مكافحة الإرهاب، المنوطة بها ولاية رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تعزم تنفيذ الأحكام ذات الصلة من القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) والاضطلاع بدور قيادي أكثر استباقية في تعزيز إطار فعال لمكافحة الإرهاب على الأصعدة العالمي، والإقليمي، والوطني. ومن هذا المنطلق عاجلنا تخطيط أعمال اللجنة لفترة الـ ٩٠ يوماً الثالثة عشرة. وقد رتب القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بوضوح أولويات المهام الرئيسية للجنة مكافحة الإرهاب.

فهو أولاً، يدعو إلى الأخذ بنهج أكثر تنسيقاً من جانب مجلس الأمن لمحاربة الإرهاب، وفي هذا الصدد، يدعو إلى توثيق التعاون بين اللجنة والهيئات الأخرى التابعة لمجلس الأمن التي تعالج جوانب مختلفة من مكافحة الإرهاب. ثانياً، يجب أن نعزز على نحو أكثر نشاطاً وفعالية التعاون العملي مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في جميع المجالات ذات الصلة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ثالثاً، بالنظر إلى الفقرتين ٨ و ١١ من القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، من المهم بدرجة حيوية الإسراع بعملية التنشيط، استناداً إلى الخطة التنظيمية لإدارة التنفيذ للجنة مكافحة الإرهاب، من أجل تحسين القدرات الهيكلية والتشغيلية للجنة. رابعاً، يجب أن

عليها. وسوف تعتمد اللجنة على عملية تقييم المساعدة في تحسين الحوار مع الدول الأعضاء ودوائر المانحين بهدف زيادة فعالية جهود المساعدة التقنية وجعلها أكثر توافراً مع الاحتياجات الفعلية للدول الأعضاء.

وعملاً بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، سوف تعد لجنة مكافحة الإرهاب خلال برنامج عمل فترة الـ ٩٠ يوماً الثالثة عشرة، بالتشاور مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة، مجموعة من أفضل الممارسات لمساعدة الدول على تنفيذ أحكام قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) المتعلقة بتمويل الإرهاب.

وواصلت اللجنة إعداد قاعدة بيانات للمساعدة المطلوبة والمتاحة بالاستكمال المنتظم لدليل المعلومات ومصادر المساعدة في مجال مكافحة الإرهاب، ولمصفوفة المساعدات التي تتضمن معلومات عن طلبات المساعدة المقدمة من الدول وعن المساعدة المقدمة من الجهات المانحة المحتملة، بما في ذلك المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وفي ٢٩ تموز/يوليه ٢٠٠٤، طلب رئيس اللجنة إلى جميع الدول الأعضاء في مذكرة خاصة بتقديم المعلومات ذات الصلة على أساس منتظم حتى يمكن الاستعانة بها في استكمال قاعدة البيانات ومصفوفة المساعدة. ويشكل توفير هذه المعلومات أداة حيوية لمساعدة جميع الدول الأعضاء التي تلمس المساعدة التقنية في مختلف الميادين.

وقد ظل أحد الأهداف الرئيسية للجنة مكافحة الإرهاب متمثلاً في تشجيع الدول الأعضاء على أن تصبح أطرافاً في الاتفاقيات والبروتوكولات ذات الصلة المرتبطة بالإرهاب، وعلى أن تنفذ أحكامها في تشريعاتها الوطنية، سواء كانت أطرافاً في أي اتفاقية إقليمية متعلقة بالإرهاب أو لم تكن. وستواصل اللجنة بصفة منتظمة رصد التقدم المحرز

وفي قيامها بالتنسيق والرصد لتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، واصلت لجنة مكافحة الإرهاب العمل مع الدول الأعضاء باستعراض التقارير المقدمة إلى اللجنة عملاً بالفقرة ٦ من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ومكّن العمل المكثف الذي قام به فريق الخبراء التابع للجنة مكافحة الإرهاب اللجنة من الإسراع بعملية استعراض تقارير الدول الأعضاء. وأعد الخبراء ٦٥ رسالة رداً على هذه التقارير، وسوف تتخذ جميع التدابير الضرورية لإتاحة النظر في التقارير بأسرع ما يمكن للجان الفرعية.

وبحلول ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤، كانت اللجنة قد تلقت ٥٢٦ تقريراً من الدول الأعضاء وجهات أخرى. ويشمل ذلك الرقم تقارير أولية من الدول الأعضاء البالغ عددها ١٩١ وستة تقارير من جهات أخرى، و ١٦٠ تقريراً ثانياً من الدول الأعضاء وتقاريرين من جهات أخرى، و ١١٧ تقريراً ثالثاً من الدول الأعضاء وتقريراً واحداً من جهة أخرى، و ٤٩ تقريراً رابعاً من الدول الأعضاء. بيد أن ٧٨ من الدول الأعضاء لم تكن قد قدمت تقاريرها في المواعيد المحددة. وتمسكاً بضرورة الامتثال العام من جانب الدول الأعضاء لأحكام قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تذكّر لجنة مكافحة الإرهاب ممثلي الدول بأن عليهم أن يقدموا تقاريرهم في أقرب وقت ممكن. وستستمر اللجنة في طريق التعاون والحوار الذي تتخذه مع الدول الأعضاء وستزودها بالدعم اللازم لحل أية مشاكل ربما تكون قد أخرجت تقديم تقاريرها.

واتساقاً مع برنامج العمل لفترة الـ ٩٠ يوماً الثانية عشرة، واصلت اللجنة جهودها لإدماج تحليل وتقييم للمساعدة المقدمة لكل بلد وغير ذلك من الاحتياجات في عملية استعراض التقارير. وأقرت لجنة مكافحة الإرهاب وثيقة توجيهية بشأن إجراء هذه التقييمات التي يمكن، بموافقة الدول المعنية، إطلاع الدول والمنظمات المانحة المهتمة بالأمر

ولجنة مكافحة الإرهاب تلتزم التزاماً قوياً بمبدأ الشفافية في أنشطتها. وموقع اللجنة على شبكة الإنترنت قد تم تحسينه وتحديثه بشكل كبير مؤخراً. وفي هذا الصدد، أود أن أشير إلى الإسهام الخاص للأمانة العامة. وسوف تواصل اللجنة جهودها لتعزيز قدرتها على التواصل وأساليب تواصلها. وثمة خطط تقضي بأن يقدم رئيساً لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان وما يرتبط بهما من أفراد وكيانات إحاطة إعلامية مشتركة للوفود المهتمة، مع التركيز على التعاون بين اللجنتين، بما في ذلك في مجال تبادل المعلومات.

وبغية تعزيز تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، ستواصل اللجنة التعاون بشكل أوثق مع هيكل الأمم المتحدة التي تتعامل مع مختلف جوانب مكافحة الإرهاب ومنعه. وسوف تتخذ لجنة مكافحة الإرهاب المزيد من الإجراءات بغية تعزيز التعاون بين لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن تنظيم القاعدة وحركة الطالبان. ومن المتوقع أن تكون ممارسة عقد اجتماعات تنسيقية غير رسمية لرئيسي اللجنتين وخبرائهما ذات أهمية رئيسية في توطيد النهج الموحد لمجلس الأمن في مكافحة الإرهاب. وستسعى لجنة مكافحة الإرهاب أيضاً إلى إجراء اتصالات عمل ملائمة مع لجنة مجلس الأمن المنشأة عملاً بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) بشأن مشاكل عدم الانتشار في سياق التهديد الذي يمثله الإرهاب.

وفي الختام، أود أن أؤكد على ضرورة إقامة مكافحة الإرهاب بفعالية ودينامية. وذلك يتطلب استجابة متعددة الجنسيات ومعززة وواسعة النطاق. ومن خلال تعزيز القدرات الهيكلية والعملية للجنة مكافحة الإرهاب، عقدت اللجنة العزم على مواصلة القيام بدور استباقي وإرشادي في

في التصديق على تلك المعاهدات وتنفيذها باعتبار أن تلك الأنشطة تعد مؤشراً على مساهمة الدول الأعضاء في تعزيز القاعدة القانونية الدولية لمكافحة الإرهاب ومنعه.

وعلى مدى الأشهر الثلاثة الماضية، ركزت لجنة مكافحة الإرهاب حصراً على التحضير للزيارات التي ستضطلع بها اللجنة إلى الدول الأعضاء. وقد اعترف مجلس الأمن في القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) بهذه الزيارات كأداة جديدة تعين اللجنة على الوفاء الفعال بولايتها المتعلقة برصد تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقد اعتمدت اللجنة مبادئ توجيهية عامة لترتيب زيارات لجنة مكافحة الإرهاب إلى الدول الأعضاء وإجراءات التحضير للزيارات التي ستقوم بها اللجنة وتقييم نتائجها. وعملاً بأحكام قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، ستعجل اللجنة خلال الفترة التي يغطيها برنامج عمل فترة التسعين يوماً الثالثة عشرة، بإعداد الترتيبات العملية لزياراتها إلى دول أعضاء بموافقة تلك الدول.

وعملاً بخطة العمل المتفق عليها في الاجتماع الخاص الذي عقدته اللجنة في ٦ آذار/مارس ٢٠٠٣، واصلت لجنة مكافحة الإرهاب جهودها لتسهيل الاتصال والتنسيق مع عدد كبير من المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وخلال الأشهر الثلاثة الماضية، شاركت اللجنة بنشاط في الإعداد للاجتماع الخاص الرابع للجنة مكافحة الإرهاب، بالتعاون مع منظمة إقليمية أعربت عن اهتمامها بالمشاركة في استضافة هذا الاجتماع. وإذ نأخذ بعين الاعتبار أن المنظمة لا تستطيع أن تتبع الممارسات والإجراءات التي سادت في الاجتماعات السابقة، فقد اضطرت لجنة مكافحة الإرهاب إلى البحث عن منظمة أخرى للمشاركة في استضافة الاجتماع القادم. وتواصل اللجنة إجراء مشاورات مع المنظمات المهتمة بغية الإعداد لعقد الاجتماع الإقليمي الرابع للجنة مكافحة الإرهاب في أقرب وقت ممكن.

إلى قائمة الشكر التي أعدتها، إذ كانت هذه اللجنة مفيدة للغاية في مساعدتي في عملي كمدير تنفيذي.

وعلى نفس المنوال، بدأت الاتصالات مع المنظمات الدولية ذات الصلة الرئيسية بعملنا في المستقبل، مثل صندوق النقد الدولي ومنظمة الدول الأمريكية ومنظمة الأمن والتعاون في أوروبا والاتحاد الأفريقي والاتحاد الأوروبي ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدرات والجريمة والوكالة الدولية للطاقة الذرية. وفي الوقت نفسه، دُعيت إلى المشاركة في مختلف المحافل التي أتاحت لي الفرصة لمناقشة جهود الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب والتي وضعت المنظمة في المركز الذي ينبغي أن تتلاقى عنده المبادرات التي يطرحها المجتمع الدولي في هذا الصدد.

ولا يسعني أن أختتم كلمتي دون إعطاء المجلس فكرة موجزة عن ماهية الخطوات الأولى التي سوف تتخذها الإدارة التنفيذية حالما تصبح قيد التشغيل الكامل. ويظهر اتخاذ المجلس للقرارات ١٥٣٥ (٢٠٠٤) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤) و ١٥٦٦ (٢٠٠٤) في الآونة الأخيرة، أن مكافحة الإرهاب تحظى بالأولوية في اهتمام المجتمع الدولي. وقد عززت تلك القرارات التدابير التي تضمنتها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي يمكن اعتباره حجر الزاوية في عمل الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب. والمجلس يوائم بين إجراءاته والتحديات الجديدة الماثلة أمامه، فيما يشدد على العلاقة بين الجريمة المنظمة أو الاتجار في الأسلحة - بما في ذلك أسلحة الدمار الشامل - والإرهاب، والحاجة إلى توسيع نطاق التعاون، لا بين الدول الأعضاء فحسب، بل ومع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية.

ولهذه الأسباب، ستضعف الإدارة التنفيذية جهودها لتشجيع الدول الأعضاء على الامتثال الكامل للالتزامات التي تنتظرها، كيما تتزود بالأدوات القانونية والإدارية لمواجهة

مجال التعاون الدولي في مجال منع ومكافحة الإرهاب، الذي يمثل أحد التهديدات الخطيرة للسلم والأمن الدوليين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للسيد خافيير روبيريز، المدير التنفيذي لإدارة التنفيذ لمكافحة الإرهاب.

السيد روبيريز (تكلم بالانكليزية): السيد الرئيس، أولاً، أتقدم بالشكر لكم وللأعضاء الآخرين في مجلس الأمن على إعطائي هذه الفرصة لمخاطبة المجلس.

ولأن هذه هي المرة الأولى التي أخذ فيها الكلمة منذ أن توليت مهام مناصي، أود أن أغتنم هذه الفرصة لإبلاغ المجلس بالخطوات التي اتخذتها لكي تشرع الإدارة التنفيذية لمكافحة الإرهاب في العمل. وكما يعلم الأعضاء، ففي ١٨ أيار/مايو من العام الحالي، تشرفت بتعيين الأمين العام لي مديراً تنفيذياً، بدعم من المجلس، وتوليت مهامه رسمياً في ٢٩ حزيران/يونيه.

وإعمالاً للقرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢٩ تموز/يوليه، قدّم الأمين العام إلى لجنة مكافحة الإرهاب خطتي التنظيمية المقترحة لإدارة التنفيذ. وبعد دراسة تلك الخطة على النحو الواجب، أقرتها اللجنة وأحالتها إلى رئيس المجلس في ٦ آب/أغسطس. وقد وافق المجلس على الخطة في ١٢ آب/أغسطس، كما أشار إلى ذلك السفير دنيسوف للتو. ومن هذه اللحظة، كان شاغلي الأول إعداد الميزانية والترتيبات الإدارية الأخرى حتى يتسنى التعاقد مع الخبراء وغيرهم من العاملين الذين سيتم إدماجهم في الإدارة التنفيذية. وفي إطار هذه العملية، أود أن أعرب عن امتناني للدعم الذي قدمه لي، في جملة أمور، مكتب الأمين العام وإدارة الشؤون السياسية ومكتب الموارد البشرية والميزانية في إدارة شؤون الإدارة. والجميع قد يسّروا عملي إلى حد كبير. وأضم لجنة مكافحة الإرهاب ورئيسها، السفير دنيسوف،

وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه بين أعضاء المجلس، أود أن أذكر جميع المتكلمين بوجوب حصر بياناتهم في فترة لا تتجاوز الخمس دقائق لكي يتسنى للمجلس إنجاز عمله بالسرعة اللازمة. وبالإضافة إلى أعضاء المجلس، طلب ٢٣ بلدا الإدلاء ببيانات. وعليه، يرجى من الوفود التي لديها بيانات طويلة أن توزع نسخة مكتوبة وأن تدلي بنسخة موجزة للبيان في قاعة المجلس.

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس.

السيد مونيوز (شيلي) (تكلم بالإسبانية): أود في البداية أن أشكر السفير أندري دينسف، الممثل الدائم للاتحاد الروسي، على المعلومات التفصيلية التي زودنا بها بصفته رئيسا للجنة مجلس الأمن لمكافحة الإرهاب، من خلال عرض الأنشطة التي اضطلعت بها اللجنة خلال الربع الأخير وتقديم برنامج العمل الثالث عشر للفترة من تشرين الأول/أكتوبر حتى نهاية كانون الأول/ديسمبر. وأود أيضا أن أشكر السيد هافير روبيريز، المدير التنفيذي لإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، على إحاطته الإعلامية. ونود أن نؤكد لهما على تأييدنا القوي لبرنامج لجنة مكافحة الإرهاب.

وكان من أبرز الأنشطة ذات الصلة التي اضطلعت بها لجنة مكافحة الإرهاب هذا العام الجهود التي بذلتها لتنفيذ عملية تنشيط عملها، عملا بقرار المجلس ١٥٣٥ (٢٠٠٤). وتسير هذه العملية قدما، تمشيا مع المبادئ الإرشادية التي وضعت في البرامج الفصلية السابقة: فقد تم تعيين المدير التنفيذي؛ وتم اعتماد الخطة التنظيمية لإدارة التنفيذية؛ ومن المنتظر، خلال الربع الحالي، أن تكتمل عملية الانتقال إلى الهيكل التنظيمي الجديد. ونأمل أن يبدأ الهيكل الجديد في مزاولة أعماله في أقرب فرصة ممكنة.

خطر الإرهاب، بما يتمشى مع القانون الدولي تماما. وفي هذا الصدد، سيتم تكثيف الحوار مع الدول الأعضاء لتحديد احتياجاتها والسعي لتأمين المساعدة التي تطلبها. والتقييمات الدورية والزيارات القطرية ستمثل عنصرا قيما في توجيه عملنا والحصول على النتائج المتوخاة.

وفي إطار هذه المهمة، سيكون للإجراءات التي تتخذها المنظمات الدولية دور هام، إذ أن بوسعها أن تساعد على اكتشاف احتياجات الدول فضلا عن تنسيق تلك المساعدة. وبهذه الطريقة وحدها يمكن أن نبدأ في سد الثغرات وجعل العمل القاتل والمدمر الذي يقوم به الإرهابيون يوما بيوم أكثر صعوبة. والعالم يتوقع من الأمم المتحدة أن تمارس القيادة في الحملة العالمية ضد هذه الآفة، وسوف أبذل كل جهد ممكن للتأكد من أن الإدارة التنفيذية، التي أشرف برئاستها، قادرة على مواجهة هذه الظروف، وأنها ستستجيب بصورة كاملة لرغبات المجتمع الدولي في هذا الصدد.

وأود أن أختتم بالإعراب مرة أخرى عن الامتنان للدعم الذي حظيت به من جميع أعضاء لجنة مكافحة الإرهاب، التي أثق بأننا سنواصل العمل معها بصورة وثيقة ومفيدة للغاية في هذه الفترة الانتقالية، وكذلك عندما تدخل الإدارة التنفيذية مرحلة التشغيل الكامل. وأماننا مهمة ذات أهمية قصوى وتوقعات لا نملك أن نخيبها.

إن القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، الذي اعتمدته المجلس قبل بضعة أيام، أشار إلى أن الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب ينبغي أن تكون جاهزة تماما للقيام بمهامها بصورة ملحة. وبفضل التعاون القيم لكل الدول الأعضاء أتوقع تحقيق ذلك خلال الأيام الأولى من العام القادم.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر السيد روبيريز، وأرحب بإحاطته الإعلامية الأولى إلى المجلس.

ونود أن نعيد التأكيد على أن مكافحة الإرهاب تتطلب المثابرة والتفاني والثبات في تنسيق الجهود وتضافرها، حيث أن الإرهاب ما زال يشكل أحد أخطر التهديدات على السلم والأمن الدوليين. وللأسف، أثبتت العمليات الإرهابية التي وقعت خلال الشهرين الماضيين صحة ذلك. فقد شهدنا مشاهد فظيعة لعمليات إرهابية نفذت في قطارات مترو موسكو، وفي مدرسة بيسلان، وفي تفجير طائرتين في الاتحاد الروسي، وفي مسجد في باكستان ومركز سياحة في طابا، بمصر. وفي جميع هذه الحوادث عانى العشرات، بل المئات من الناس من العواقب الخطيرة لمثل هذه الأعمال الإجرامية. وقد سقط الأبرياء من الأطفال، والمؤمنين، والسياح ضحايا لهذه العمليات. ونحن ملزمون بأن نضعف جهودنا وأن نتأثر على تحقيق هدفنا، ونكافح بدون كلل لإحباط هذا التهديد الخطير.

ويجب على مجلس الأمن أن يبقى ثابتاً على العمل الموحد ضد الإرهاب. ولن يتسنى ذلك إلا من خلال التعاون الضروري بين الدول والمنظمات التي تقع على عاتقها مسؤوليات في هذا المجال. ويجب أن نعيد تأكيد الدعوة إلى الدول التي لم تصبح أطرافاً في المعاهدات الدولية لمكافحة الإرهاب بأن تفعل ذلك. ويجب على هذه الدول أيضاً أن تنفذ التشريعات الضرورية وذات الصلة بغية ضمان التنفيذ الفعال للمعاهدات.

إن العمل الموحد والتعاون في مكافحة الإرهاب انعكسا في عمل لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة الجزاءات ضد القاعدة والطالبان التي رأسها. وامتثالاً لأحكام قرارات مجلس الأمن الرامية إلى تعزيز هذا التعاون وتوسيعه، ندرك أنه يجب علينا أن نتبادل المعلومات في شتى المجالات. ولذلك، توجب عقد اجتماعات بين رئيسي اللجنتين وفريقي الخبراء لكل منهما. وهذه هي الطريقة التي سنتبادل بها المعلومات الموجودة في مراكز المعلومات التي يجري تطويرها وتنسيقها

وبالإضافة إلى ذلك، لاحظنا الأنشطة التي اضطلع بها المدير التنفيذي، السفير أندري روبيريز، فيما يتعلق بإمكانه من استخدام الهيكل التنظيمي الجديد لإدارة التنفيذية في أقرب فرصة ممكنة، وكذلك من خلال الاجتماعات التي عقدها مع مختلف الهيئات الدولية والإقليمية من أجل إقامة علاقات تنسيق وعمل تيسر تنفيذ مختلف الصيغ التي ستدعم جهود المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب.

إننا نشكر السفير روبيريز على المعلومات التي زدنا بها، ونؤكد من جديد على رغبتنا في تأييد عمله وعمل الهيئة التي يديرها. كما نعرب عن تقديرنا لجهود فريق الخبراء في اللجنة في دراسة وتقييم ومعالجة التقارير المقدمة من الدول الأعضاء، عملاً بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١) وفي إعداد الردود إلى تلك الدول الأعضاء. وقد أتاح ذلك مجالا للحوار بين الدول الأعضاء واللجنة، الأمر الذي سيساعد تلك الدول على ضمان وفائها بالتزاماتها بالتعاون في مكافحة الإرهاب.

وعلى الرغم من تفاني فريق الخبراء وعمل اللجنة، لا يسعنا إلا أن نعرب عن الأسف، كما قال السفير دينسف، لأن ٧٨ دولة لم تقدم تقاريرها في الموعد المحدد. وبمثل ذلك زيادة بنسبة ١٠ في المائة بالمقارنة بالربع الماضي. ونحث الدول التي لم تف بالتزامها بتقديم التقارير حتى الآن على أن تفعل ذلك في أقرب فرصة ممكنة. كما نحث البلدان التي تصادف صعوبات في الوفاء بالتزاماتها وفقاً للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) على أن تطلب المساعدة التقنية اللازمة، وإن اللجنة والمنظمات الدولية والدول المانحة جميعها مستعدة لتقديم هذه المساعدة. وقد تلقت اللجنة المعنية بالجزاءات المفروضة على القاعدة والطالبان طلبات من الدول الأعضاء أثناء زيارتي، كرئيس للجنة، بصحبة الأعضاء الآخرين في اللجنة، وسنعرض تلك الطلبات على لجنة مكافحة الإرهاب.

وقد اعتمد مجلس الأمن، قبل ثلاث سنوات تقريبا، القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي أنشأ لجنة مكافحة الإرهاب في أعقاب الحدث المروع الذي وقع في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١. وفي رأينا أن آفة الإرهاب تبقى أحد التهديدات الحاسمة بالنسبة للسلم والأمن الدوليين في القرن الحادي والعشرين. وقد نظم مجلس الأمن جهود الدول الأعضاء لمكافحة هذا الخطر من خلال آليات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي شكل نقطة ارتكاز للمجلس في مكافحة الإرهاب. وفي وقت مبكر من هذا العام، سعينا لتنشيط عمل لجنة مكافحة الإرهاب من خلال القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، ومن خلال إنشاء الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ونأمل في أن نرى الإدارة تباشر عملها في أقرب وقت ممكن تحت قيادة خافيير روبيريز، على الرغم من العملية البيروقراطية الشائكة التي يتعين إنجازها لكي تصبح مستعدة لأداء جميع مهامها.

ونشكر كذلك السفير روبيريز على إحاطته الإعلامية حول الأنشطة التي قامت بها الإدارة حتى الآن، وعلى عرضه لخطة العمل المستقبلية والأهداف، التي نؤيدها. ويسرنا أن المجلس قد أظهر مرة أخرى وحدته وتصميمه على مكافحة أعداء السلام، من خلال اعتماده، قبل أسبوعين، القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). وهذا القرار سوف يعزز مضمون وفحوى جهود المجلس في تنفيذ تدابير عملية ضد الأفراد المتورطين والجماعات المتورطة في الأعمال الإرهابية في كل أنحاء العالم.

ويسعدنا أن المجلس كان واضحا في قناعته بأنه، مع الحرص على عدم المساس بالحقوق والصلاحيات المكرسة في الميثاق، لا يمكن تبرير العمليات الإجرامية المرتكبة ضد المدنيين مهما كان النبل المدعى لدوافع هذه الأعمال أو مبرراتها المنطقية. إن حماية المدنيين الأبرياء، وخاصة النساء والأطفال، هي قيمة مقدسة سيصونها المجلس في كل وقت.

من خلال اجتماعات شهرية بين الخبراء. وفضلا عن ذلك، كما أخبرنا السفير دينسف، حدد الرئيسان موعدا لاجتماع غير رسمي مع الدول الأعضاء بغية تقديم معلومات عن العمل الجاري في اللجنتين.

في الختام أود أن أشير باختصار إلى القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، الذي اعتمده مجلس الأمن مؤخرا، والذي يمثل خطوة جديدة في طريق مكافحة الإرهاب. وفي هذا الصدد، يود وفدنا أن يؤكد على ما يأتي: أولا، تأكيدنا من جديد على حتمية مكافحة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره؛ ثانيا، قلق المجلس بشأن ضحايا العمليات الإرهابية؛ ثالثا، المناشدة بالتعاون مع عمل اللجنتين المنشأتين عملا بقراري مجلس الأمن ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، وهما تعملان بتعاون وتنسيق على الرغم من اختلاف الولاية والهدف لكل منهما، ودراسة تدابير جديدة لاعتمادها في مكافحة الإرهاب. ويجب أن تتماشى هذه التدابير مع القانون الدولي، وخاصة مع قواعد احترام حقوق الإنسان، وحقوق اللاجئين، والقانون الإنساني.

خلاصة القول إننا، بحكم المسؤوليات التي نضطلع بها بموجب القرارات ذات الصلة التي اعتمدناها، يجب أن نرفض أية إمكانية لتقديم التعاون، أو الدعم لأولئك الذين يسعون، من خلال الإرهاب، إلى فرض آرائهم المتعصبة والمتطرفة على الحقوق الفردية للأشخاص، أو الحقوق الجماعية للدول، في العيش في سلام وأمن.

السيد باخا (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): أود أن

أشكر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، السفير دينسوف، على إحاطته الإعلامية الجامعة حول أنشطة اللجنة خلال الأشهر الثلاثة الماضية، وعلى تقريرها عن برنامج عملها الثالث عشر لفترة التسعين يوما، من تشرين الأول/أكتوبر إلى نهاية كانون الأول/ديسمبر.

الدول الأعضاء لرصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وإجراء حوار حول المساعدة الفنية والمساعدات الأخرى التي تحتاج إليها الدول. وإلى جانب هذه المبادرة، ينبغي للجنة أن تنظر في طرق ابتكارية لتعزيز التعاون الدولي على مكافحة الإرهاب. ونظرا للصعوبات التي تواجهها بعض الدول في محاولاتها المنفردة لتنفيذ أحكام القرار، ينبغي النظر في إمكانية سلوك نهج إقليمي للبلدان المتجاورة. وقد كان هذا النهج مفيدا في مجال مراقبة الحدود لدى الدول التي لها حدود مشتركة. وقد يكون من الممكن تشجيع مثل هذه الدول على أن تنشئ فيما بينها مراكز إنذار مبكر وآليات مساعدة قانونية متبادلة، يمكن أن تساعد على تحقيق التكامل في مكافحة الإرهاب.

وأود أن أختتم بالتأكيد، كما فعلت في المجلسين العلنيين للمجلس في آذار/مارس ونوز/يوليه، على أن الجهد العالمي في مكافحة الإرهاب يتطلب من مجلس الأمن ومن سائر أعضاء الأمم المتحدة أن يظلوا شركاء ملتزمين إذا ما أردنا تحقيق النجاح في القضاء على آفة الإرهاب. ونأمل أن يكون هذا تجسيدا لهدفنا المشترك ونحن ماضون قدما في مسعانا.

السيد وانغ غوانغيا (الصين) (تكلم بالصينية): أود بادئ ذي بدء أن أشكر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، السفير ديسوف، والمدير التنفيذي للإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، السفير روبريز، على إحاطتيهما الإعلاميتين. وأود أن أعبر عن تقديرنا للسفير ديسوف على العمل الفعال الذي اضطلعت به اللجنة تحت قيادته. ونرحب ببرنامج العمل الثالث عشر لفترة التسعين يوما للجنة مكافحة الإرهاب.

وأود أن أقدم ثلاثة تعليقات موجزة. أولا، نحن نؤيد جهود إصلاح لجنة مكافحة الإرهاب وتنشيط عملها.

ونرحب بالاستراتيجية التي وضعها السفير ديسوف، بينما تسعى اللجنة إلى تحديد الجهود المطلوبة لتحقيق الأهداف التي حددها القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٦٦ (٢٠٠٤). ومن المهم بشكل أساسي أن تقوم جميع هيئات مجلس الأمن التي تتعامل مع الإرهاب الدولي بضمان التنسيق الوثيق والتعاون في تنفيذ الولايات المناطة بكل منها. وقد تختلف وظائفها وأساليب عملها، ولكنها موحدة وثابتة في مهمتها من أجل القضاء على الإرهاب.

ونحن نؤيد فكرة أن تقوم لجنة مكافحة الإرهاب بنشاط وفعالية، في إطار قيامها بأنشطتها، بتعزيز تعاونها العملي مع المنظمات الإقليمية والدولية في جميع المجالات ذات الصلة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠٤). ونوافق على ضرورة مضاعفة الجهود لتطوير الحوار وتبادل المعلومات مع الدول الأعضاء فيما يتعلق بجميع جوانب تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

إن أعدادا متزايدة من الدول - ٦٨ بلدا حتى الآن، كما ذكر السفير ديسوف - لم تتمكن من تقديم تقاريرها إلى لجنة مكافحة الإرهاب في الموعد المحدد. وينبغي للجنة أن تنظر في الأسباب الكامنة وراء هذا التطور المقلق. ونظن أن السبب قد يكون النقص في قدرات الدول على الالتزام بالمعايير الرفيعة التي تضعها اللجنة لتقديم التقارير. وينبغي للجنة أن تضاعف جهودها في تقديم المساعدة الفنية للدول لضمان امتثالها لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويجب على اللجنة أن تقدم أكثر من التوجيهات العامة حول كيفية الحصول على المساعدة، بل يجب أن تنخرط في التقييم والبرامج الفعالة لكيفية مساعدة الدول في مجالات محددة من أجل مساعدتها على تلبية متطلبات القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

إن إحدى المبادرات الهامة التي تساعد لجنة مكافحة الإرهاب على تنفيذ ولايتها بشكل فعال، هي الزيارات إلى

على تقريره عن إنشاء الإدارة التنفيذية، وعلى جهوده لتمكين الإدارة من مزاولة أعمالها بشكل تام.

بما أن ألمانيا تؤيد تماما البيان الذي سيدي به السفير فان دين بيرغ باسم الرئاسة الهولندية للاتحاد الأوروبي، فإنني سأقتصر في بياني على التطرق إلى النقاط التالية.

تذكرنا الهجمات الإرهابية الأخيرة في مصر وباكستان وروسيا بأن التهديدات الإرهابية تظل حقيقة وعالمية. ومأساة فقدان المئات من الضحايا الأبرياء، العديد منهم من الأطفال، عمّقت إحساسنا بالأسى، وقوت في نفس الوقت عزيمتنا لتكثيف جهودنا المشتركة في مواجهة بلية الإرهاب.

وقبل ١١ يوما اعتمد مجلس الأمن بالإجماع القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) فأوضح بذلك أن الأمم المتحدة تظل في صميم الجهد العالمي لمكافحة الإرهاب. وعلى وجه التحديد، يعيد القرار الجديد التأكيد على أن إطار العمل القانوني الأساسي لمكافحة الإرهاب في كل أنحاء العالم يتضمن ميثاق الأمم المتحدة والقانون الدولي، بما في ذلك حقوق الإنسان الدولية وقانون اللاجئين والقانون الإنساني، فضلا عن اتفاقيات الأمم المتحدة الاثني عشرة وبروتوكولاتها المتعلقة بالإرهاب.

يسلّط القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) الضوء على الدور الخاص للجنة مكافحة الإرهاب في ذلك السياق ويكلف اللجنة ومديريتها التنفيذية الجديدة بذل جهود استباقية أكبر في الحوار والتفاعل مع الدول والمنظمات الدولية بالتنسيق مع أجهزة الأمم المتحدة الأخرى ذات الصلة مثل لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة والطلاب والجنة المنشأة عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وكما بين الرئيس، اقترحت لجنة مكافحة الإرهاب مجموعة متنوعة من وسائل التفاعل في خطة عملها الجديدة. ويمكن للدول المهتمة أن تتصل باللجان الفرعية

ونعتقد أنها تعزز الدور المركزي لمجلس الأمن في التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب. كما نرحب بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، الذي اعتمده المجلس مؤخرا. ونأمل، كذلك أن توضع الخطة التنظيمية للجنة مكافحة الإرهاب موضع التنفيذ في أقرب وقت ممكن.

ثانيا، تقدر الصين حقيقة أن لجنة مكافحة الإرهاب قامت بعمل كبير في تقييم احتياجات الدول للمساعدة على مكافحة الإرهاب. ونرحب بحقيقة أن اللجنة أوفدت بعثات لزيارة الدول المعنية لكي تتحقق في الميدان من الوضع في هذه الدول فيما يتعلق بتنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). لقد قدمت الصين تقريرها فيما يتعلق باحتياجات المساعدة، وقدمت معلومات حول المساعدات التي يمكننا أن نقدمها للآخرين في مكافحة الإرهاب. والصين ترغب في التعاون مع جميع الأطراف الأخرى في هذا المجال.

ثالثا، تقدر الصين حقيقة أن لجنة مكافحة الإرهاب مستمرة في احترام مبدأ الانفتاح والشفافية في عملها. كما أننا نرحب بحقيقة أن اللجنة قد عززت تعاونا مع المنظمات الإقليمية والدولية ووكالات الأمم المتحدة ذات الصلة. ونأمل أيضا أن تقوم اللجنة بالتواصل والتنسيق مع الفريق العامل الذي سينشأ عملا بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أشكر ممثل الصين على بيانه الموجز على نحو جدير بالإعجاب.

السيد بلوغر (ألمانيا) (تكلم بالانكليزية): كما فعلت بقية الوفود، نود أن نشكر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، السفير دنيسوف، على إحاطته الإعلامية المفصلة والجوهرية، والتي يؤيدها وفدنا تأييدا كاملا. ونعرب عن تقديرنا له على الطريقة المقتدرة التي وجه بها عمل اللجنة خلال ثلاثة أشهر تقريبا. ونشكر أيضا المدير التنفيذي لإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، السيد روبيرز،

المتحدة والمنظمات الدولية ذات الصلة. ومن شأن هذه العملية المفتوحة الشفافة أن تحسّن نوعية إجراءات الأمم المتحدة لمكافحة الإرهاب وأن تقوي أيضا التماسك السياسي القضائي للتحالف العالمي ضد الإرهاب.

السيد يانيث - بارنوفو (إسبانيا) (تكلم

بالإسبانية): مناقشة اليوم المفتوحة حول التهديدات التي يتعرض لها السلام والأمن الدوليان من جراء الأعمال الإرهابية ليست مجرد مناقشة أخرى في مجلس الأمن لاستعراض أعمال لجنة مكافحة الإرهاب. إنها، بالأحرى، تكتسي أهمية خاصة لأن هذه أول مرة نتناول فيها هذا الموضوع الهام منذ اتخاذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) في ٨ تشرين الأول/أكتوبر.

أود بادئ ذي بدء أن أقول إن إسبانيا تؤيد تأييدا تاما البيان الذي سيدي به ممثل هولندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

وأود أن أعرب عن تقدير وفدي للعمل الذي اضطلع به الاتحاد الروسي في رئاسة لجنة مكافحة الإرهاب. لقد تحمّلت إسبانيا تلك المسؤولية حتى نيسان/أبريل ٢٠٠٤، وإننا نعرف جيدا ما تنطوي عليه من صعوبات وععب ثقيل هائل. وتبعاً لذلك، نكرر دعمنا للسفير دنيسف وكامل فريق البعثة الدائمة للاتحاد الروسي لدى الأمم المتحدة.

اسمحوا لي أن أنتقل إلى مسألة المساعدة التقنية، التي يجب أن تكون إحدى ركائز عملنا. لا بد من وجود نظم فعالة جاهزة لتمكيننا من إحراز نتائج ملموسة وعملية وملحوظة. ولئن كان ما يتعين إنجازه كثيرا، فإننا يجب أن نقدر المنجزات التي حققها حتى اليوم الرئيس الحالي للجنة مكافحة الإرهاب والمدير التنفيذي، السيد روبريز، الذي نود أن نعرب له عن شكر خاص على مساهمته في مناقشة اليوم. ومن الضروري أيضا تكثيف التعاون بين لجنة مكافحة

للجنة أو بفريقها من الخبراء القديرين، ومديريتها التنفيذية التي نأمل أن تزاوّل كامل أنشطتها قريبا. ويجب على الدول، برأينا، أن تشارك بحماس أكبر في الإحاطات الإعلامية الشهرية التي يقدمها الرئيس. ويمكن لها أن تنظر في إمكانية دعوة لجنة مكافحة الإرهاب لزيارة بقصد مناقشة كل جوانب القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، بما في ذلك تقديم المساعدة التقنية الممكنة المطلوبة. وآلية الزيارات تلك للدول. عملء إرادتها يجب أن تعود بالفائدة أيضا على تكييف عملية الإبلاغ مع حالات محددة في الميدان، لأن تقارير الدول في المستقبل يمكن أن تعد متبعة للقضايا المثارة أثناء تلك الزيارات.

يدعو القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، في الفقرة ٦ من المنطوق، المنظمات الدولية إلى أن تكثّف تفاعلها مع الأمم المتحدة، لا سيما، مع لجنة مكافحة الإرهاب. وفي ذلك السياق يسري أن ألاحظ أن الشرطة الجنائية الدولية (إنتربول) تعمل حاليا على افتتاح مكتب اتصال مع الأمم المتحدة هنا في نيويورك. وهذا المكتب سيأهله خبير متخصص في إنفاذ القانون هو السيد أليش كيرستن، الذي شغل حتى وقت قريب منصب رئيس مكتب ألمانيا الاتحادية للتحقيقات الجنائية. ونثق بأن وجود الإنتربول في نيويورك سيعود بفائدة متبادلة على الإنتربول وكل أجهزة الأمم المتحدة التي تتناول قضايا إنفاذ القانون ومكافحة الإرهاب.

ختاما، اسمحوا لي أن أؤكد من جديد إيمان ألمانيا بأن أفضل طريقة للنهوض بتنفيذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) تكمن في كفالة أوسع قبول ممكن له من قبل جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بقصد تأمين تعاونها النشط. وهنا أتفق تماما مع ما قاله ممثل الفلبين قبل هنيهة. وعلى وجه الخصوص، يجب أن يكون الفريق العامل المتوخى في الفقرة ٩ من المنطوق مفتوحا للتفاعل مع الدول الأعضاء المهتمة في الأمم المتحدة ومتقبلا لمداخلاتها، وكذلك لمداخلات أجهزة الأمم

الإرهاب. وفي هذا الصدد، ينبغي للفريق العامل التابع لمجلس الأمن، والمنشأ للنظر في تقديم توصيات عن التدابير العملية لمكافحة الإرهاب، أن يمارس أعماله بأقصى قدر ممكن من الانفتاح والمشاركة.

ومثلما تشكّل كل أعمال الإرهاب أعمالاً إجرامية لا يمكن تبريرها، أياً كانت دوافعها وأياً كان مرتكبوها، فإن كل ضحايا الأعمال الإرهابية يستحقون المساواة في المعاملة. والحرص على مصلحة الضحايا يجب أن يكون في صميم سلوكنا، لا في لجنة مكافحة الإرهاب ومجلس الأمن فحسب، بل أيضاً في الأمم المتحدة بأسرها. وبناء على ذلك، يسعدنا أن القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) يتضمن بوضوح إمكانية إنشاء صندوق دولي لتعويض ضحايا الأعمال الإرهابية وأسره وإمكانية تمويل ذلك الصندوق، بشكل جزئي على الأقل، بالأصول المصادرة من المنظمات الإرهابية وأعضائها ورعاها.

كذلك يجب ألا ننسى أنه في هذا الكفاح المشترك بين الجميع لا يكون احترام القانون الدولي - خاصة المعايير الدولية لحقوق الإنسان، وحقوق اللاجئين، وحقوق الإنسان - أمراً حتمياً في مكافحة الإرهاب فحسب، بل هو أيضاً الأداة الأكثر فعالية التي يستخدمها المجتمع الدولي لإعادة تأكيد شرعيته في مواجهة الخطر الإرهابي.

وأود أن أشدد على أن بلادي تعلمت أن تكافح الإرهاب بأساليب تشمل سيادة القانون، وتعزيز الديمقراطية، والاحترام الكامل لحقوق الإنسان. ويمكنني أنؤكد للمجلس أن إسبانيا ستكون دائماً في الطليعة مع الأمم المتحدة للمساعدة على القضاء على الآفة التي تصيبنا جميعاً ببلوها وعن طريق العمل المتعدد الأطراف الذي يقوم بشكل راسخ على أساس الشرعية الدولية.

الإرهاب والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية. ونثني على الرئيس على الطريقة التي تناول بها الصعوبات التي ثارت فيما يتعلق بالأعمال التحضيرية للاجتماع الخاص الرابع بين لجنة مكافحة الإرهاب وتلك المنظمات. ويحدونا الأمل أن ينعقد الاجتماع في أقرب وقت ممكن حتى يتسنى عقد الاجتماعات الخاصة المتعاقبة في مواعيدها المقررة. ونود أيضاً أن نرحب بالمعلومات التي عرضها قبل قليل ممثل ألمانيا عن التعاون بين لجنة مكافحة الإرهاب والإنتربول.

وفيما يتعلق بعمل لجنة مكافحة الإرهاب نفسها، نود أن نشدد على أن اللجنة تمر بفترة انتقالية حساسة. فاعتماد القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤)، الذي أنشأ الإدارة التنفيذية، كان دليلاً على التقدم الحاسم صوب منح لجنة مكافحة الإرهاب، وبالتالي مجلس الأمن، أداة فعالة لتنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ولكن بغية تنفيذ ذلك القرار بصورة تامة فإنه لا بد من اعتماد مجموعة متنوعة من التدابير، لا سيما التدابير المالية والتدابير المتعلقة بالميزانية، ويحدونا الأمل أن تعتمدها الجمعية العامة قريباً.

ويجب التشديد أيضاً على آلية لجنة مكافحة الإرهاب الجديدة، آلية الزيارات التي تقوم بها إلى الدول الأعضاء، بالشروط الموضحة في القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). وتلك الزيارات يجب أن تيسر إجراء تقييم لدرجة تنفيذ الدول الأعضاء للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وأن تضع أساساً لتحديد نهج المساعدة التقنية التي يمكن أن تساعد في حسم المشاكل المكتشفة.

تشكل الشفافية أحد المعايير الأساسية لعمل لجنة مكافحة الإرهاب، ومناقشة اليوم تمثل أبغ تعبير عنها. ذلك المبدأ يجب تقويته لا بمواصلة اللجنة تقديم الإحاطات الإعلامية للدول الأعضاء كافة فحسب، بل أيضاً بدراسة طرق أخرى للمساعدة في تقوية الالتزام العالمي بمكافحة

أيضا بشدة بأن تبحث جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إمكانية مفتوحة للجنة وإدارتها التنفيذية بغية مناقشة إمكانيات وطرائق زيادة التعاون.

وأود أن أعيد تأكيد رأينا القائل بأن الممارسة الراهنة للمجلس تتمثل في اللجوء المفرط إلى استخدام الفصل السابع من الميثاق. ونحن نرى أنه من خلال حصر اللجوء إلى أحكام الفصل السابع على الحالات التي تقتضيها بوضوح، سيعزز أعضاء المجلس التزامهم بروح الميثاق ونصه على حد سواء.

وحقيقة أن كل منطوق القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) يبقى في إطار الفصل السابع توغز بأنه لم يتم التشديد الكافي على الإمكانيات التي يتيحها العمل التعاوني الدولي. ومثل هذه التوجهات، في رأينا، لا ضرورة لها وذات نتائج عكسية، حيث أن الاستفادة من إمكانية التعاون في اللجنة وإدارتها التنفيذية ما زالت محدودة بشكل كبير.

ويساورنا قلق خاص لأن النداء الموجه إلى الدول الأعضاء من أجل التفاوض على نصوص الاتفاقيات الدولية يوجه في إطار الفصل السابع. وخلال المفاوضات، أثارت تلك النقطة أيضا وفود أخرى. وفي رأينا، ينبغي عدم فرض قيود على حرية الدول في التفاوض.

وأود أن أتقدم بتعقيبات موجزة على المسائل المحددة التالية. إن تعريف الإرهاب من مهام واختصاصات الجمعية العامة، كما حددها الميثاق. وفي رأينا أن القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) يتضمن صيغة توفيقية تشتمل على رسالة سياسية هامة وواضحة، ولكنها ليست محاولة لتعريف مفهوم الإرهاب.

وتؤيد البرازيل إنشاء فريق عامل حكومي دولي للنظر في التدابير الممكنة المتعلقة بالجماعات أو الكيانات أو الأشخاص الضالعين في أنشطة إرهابية أو المرتبطين بها ولا يشملهم القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩)، المتعلق بتنظيم القاعدة

السيد ساردنبرغ (البرازيل) (تكلم بالانكليزية): أود أن أشكر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، السفير اندري ديسوف، على عرضه الشامل بشأن عمل اللجنة. وبصفتي عضوا في المكتب، أود أن أؤيد ما قاله - وهو ما سيساعدني على الإيجاز في تعليقاتي. كما أعرب عن تقديري للمدير التنفيذي للإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب، السفير خافيير روبيريز، على بيانه.

لقد شاركت البرازيل في توافق الآراء فيما يتعلق باتخاذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) هذا العام بسبب التزامنا الثابت بمكافحة الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره. وهذا المبدأ التوجيهي لسياسة البرازيل الخارجية، منذ عام ١٩٨٨، هو نص دستوري في البرازيل. والأمر كما نراه أنه لا يوجد سبب يبرر الاعتداءات على الأشخاص الأبرياء. وأود أنؤكد مجددا تعاطفنا الشديد مع أسر ضحايا الهجمات الإرهابية.

وفي رأينا، تتمثل إحدى أهم مهام الأمم المتحدة في تشكيل رد منسق من المجتمع الدولي على الإرهاب. وفي هذا الصدد، إن أهم دور للجنة مكافحة الإرهاب وإدارتها التنفيذية هو إقناع البلدان بأنه من مصلحتها أن تستفيد من المصادر الثمينة للتعاون المتاحة لمساعدتها على الاستعداد لمكافحة الإرهاب. وواجب أيضا على اللجنة وإدارتها التنفيذية ألا تيسر العرض الفعلي للتعاون فحسب بل أن تتأكد أيضا من أن المساعدة المقدمة من أطراف ثالثة إلى البلدان عبر اللجنة مناسبة تماما. وفي رأينا أن اللجنة وإدارتها التنفيذية قد تم تنظيمهما وتصميمهما بصفة رئيسية لكي تحمي الدول الراغبة في التعاون، ولكنها عاجزة عن ذلك لأسباب مختلفة.

لا ينبغي تشبيه اللجنة، وبالتالي إدارتها التنفيذية، بلجنة جزاءات. ولذلك لن نرحب فحسب، بل سنوصي

ونقدر الفرصة المتاحة في جلسة اليوم لبحث خط سير العمل الذي سلكناه حتى الآن في مكافحة الإرهاب والتخطيط للمستقبل.

ما زالت باكستان ملتزمة بمحاربة الإرهاب. فما زال الإرهاب يشكل تحديات خطيرة لنا جميعا. وتزايد الأحداث الإرهابية في أماكن مختلفة من العالم في الأشهر الأخيرة، بما في ذلك الهجمات الإرهابية التي وقعت في عدد من المدن الباكستانية، يُظهر أن الخطر الإرهابي واسع الانتشار وأنه خطر حقيقي.

ولقد لاحظنا العمل الذي تم خلال الأشهر الثلاثة الماضية وخطط اللجنة للأشهر الثلاثة المقبلة. ونشاط الرئيس الرأي القائل بأنه يجب تعزيز مكافحة الإرهاب بقوة وفعالية. كما نشاطه رأي القائل بأن هذه المكافحة تتطلب استجابة متعددة الجنسيات موحدة وواسعة النطاق.

وفي إطار مناقشاتنا اليوم، أود أن أقدم بضعة تعليقات على عمل اللجنة. أولا، نحث كل الدول التي لم تقدم تقاريرها بعد على أن تفعل ذلك. ثانيا، لاحظنا التزام اللجنة بتعزيز الشفافية في عملها. ونود أن نؤكد على أنه سيظل من الأهمية بمكان أن تجد اللجنة سبلا ووسائل لكي تُشرك في عملها غير الأعضاء في مجلس الأمن واللجنة.

ثالثا، نعتقد أنه ينبغي للجنة أن تظل ملتزمة بتعزيز قدرة الدول على مكافحة الإرهاب. ويشجعنا أن برنامج العمل الثالث عشر ينص على ما يلي "سيظل تسهيل توفير المساعدة التقنية من الالتزامات الأساسية للجنة مكافحة الإرهاب". وينبغي أن تكون هذه المساعدة التقنية ذات صلة باحتياجات كل بلد. ونأمل أن تؤدي لجنة مكافحة الإرهاب دورا أكثر نشاطا في توليد التأيد لهذه المساعدة التقنية، التي ظلت حتى الآن ثنائية الطابع.

وجماعة الطالبان، على نحو ما يتوخى القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤).

وفي حالة عدم وجود رأي مشترك بشأن الإرهاب، يمكن لوضع قائمة موحدة للمنظمات والأشخاص المصنفين بوصفهم إرهابيين أن يفضي إلى تسييس الهيئة ومجمل الحملة الدولية لمكافحة الإرهاب.

ونرحب بكل الجهود المبذولة لتحقيق الشفافية في عمل اللجنة، خاصة في أنشطة الفريق العامل. والإحاطات الإعلامية الشهرية التي تقدمها لرئاسة اللجنة ستشكل أطيب فرصة لمتابعة الدول الأعضاء تلك العملية. وسيجري تنفيذ عمل الفريق العامل ضمن الإطار المحدد في القرارات ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٣٥ (٢٠٠٤) و ١٥٦٦ (٢٠٠٤). ونفهم أيضا أنه ينبغي مراعاة ضرورة الامتثال لأحكام القانون الدولي والأصول القانونية خلال تلك العملية.

أخيرا، فيما يتعلق بتعويض ضحايا الإرهاب، إذا أنشئ صندوق من هذا القبيل، نفضل أن تُخصص موارده، على أساس التبرعات الطوعية، للضحايا في البلدان النامية. علاوة على ذلك، لا بد من التأكيد على أنه يجب أيضا إخضاع مصادرة الأصول لسيادة القانون والأصول القانونية.

السيد أكرم (باكستان) (تكلم بالانكليزية): أود أن

أشارك الآخرين من أعضاء المجلس في التقدم بالشكر للسفير دنيسوف، رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، على عرضه للبرنامج الثالث عشر لعمل اللجنة لفترة تسعين يوما، وعلى إحاطته الإعلامية بشأن عمل اللجنة خلال ربع السنة الأخير. وإننا نقدر كثيرا قيادته للجنة. وأود أيضا أن أشكر السفير روبريز، المدير التنفيذي للإدارة التنفيذية للجنة، على تقريره الذي قدمه إلى المجلس اليوم.

والبروتوكولات الدولية ذات الصلة بالإرهاب". ولا تزال هناك حاجة إلى وضع تعريف قانوني ومتفق عليه دوليا للإرهاب، ونأمل أن الجمعية العامة ستفعل ذلك.

ومثلما قررت الأمم المتحدة في الماضي أنه ينبغي أن يوجد تمييز بين الإرهاب وحقوق الشعوب في تقرير المصير، ينبغي للأمم المتحدة ألا تعكس مسار تأييدها التاريخي للشعوب والأمم التي تكافح من أجل التحرير من الاحتلال الأجنبي والسيطرة الأجنبية ولا يمكنها أن تفعل ذلك.

ونرحب أيضا بالإشارة في ديباجة القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) إلى الأسباب الأساسية للإرهاب. وهي توفر أساسا جيدا لوضع استراتيجية طويلة الأمد لتوسيع تركيزنا في مكافحة الإرهاب. وينبغي أن تركز هذه الاستراتيجية على الأسباب الجذرية للإرهاب من قبيل الظلم السياسي وعدم تسوية الخلافات القديمة والحرمان من حقوق الإنسان أو انتهاكها. بما في ذلك الحق في تقرير المصير والفقر السائد والظلم الاجتماعي الاقتصادي، مما يوفر أرضا خصبة لتغذية الإرهاب.

وسنوصي بإجراء دراسة في الأمم المتحدة بشأن الأسباب الجذرية للإرهاب ووضع استراتيجية طويلة الأجل لمكافحة هذه الآفة. وفي ذلك السياق، نستدعي الانتباه إلى استراتيجية الاعتدال المستنير، التي حدد معالمها الرئيس مشرف، رئيس باكستان، لتفادي خطر صدام الحضارات ولتعزيز النهضة الاجتماعية - الاقتصادية والعدالة السياسية لجميع الشعوب، وخاصة شعوب العالم الإسلامي.

السيد دي لا سابلير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية):
أولا، أود أن أشكر السفير دينيسوف، رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، على التقرير الذي قدمه من فوره للمجلس وأن أقول له إننا نقدر نشاطه بصفته رئيسا للجنة حق التقدير.

وينبغي ألا تركز الزيارات المقترحة للدول، بموافقتها، بموجب القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤) على تعزيز التعاون والحوار فحسب، ولكن أيضا على تيسير توفير المساعدة التقنية للدول التي قد تطلبها.

ولاحظنا أن لجنة مكافحة الإرهاب تواصل المشاورات مع المنظمات الإقليمية والدولية المعنية. وقد ذكر السيد روبريز بعض هذه المنظمات. ونود أن نقترح إقامة تعاون وثيق مع منظمة المؤتمر الإسلامي. ونعتقد أن هذا التعاون من شأنه أن يكون مفيدا للجانبين.

ووافانا أيضا السيد روبريز بتقرير عن جهود لكفالة مركز التشغيل التام للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ونأمل أن يكون تعيين الموظفين للمديرية على أساس جغرافي عريض بأكبر قدر ممكن، مثلما تنص عليه الفقرة ٤ من منطوق القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). ونرى أنه ينبغي للمديرية أن تسعى على نحو خاص إلى الحصول على خبراء من البلدان الإسلامية.

وسأدلي بتعليقات قليلة على القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). أولا، نعتقد أن اتخاذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بتوافق الآراء، الذي بادر به الاتحاد الروسي، قد أرسل إشارة واضحة عن وحدة المجلس في مكافحة الإرهاب. ونحن بحاجة إلى الحفاظ على تلك الوحدة والبناء عليها.

ثانيا، ينبغي أن تتطابق تدابير مكافحة الإرهاب التي سينظر فيها الفريق العامل بموجب الفقرة ٩ من منطوق القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) مع مبادئ القانون الدولي وحقوق الإنسان والقانوني الإنساني الدولي. ونرى أنه يمكن النظر في التدابير وفرضها على أساس كل حالة على حدة فيما يتعلق بالمتورطين في الإرهاب.

ونذكر أيضا أن الفقرة ٣ من منطوق القرار تركز بعض الأعمال "التي تشكل جرائم في نطاق الاتفاقيات

ومن ضمن المهام الجديدة للجنة مكافحة الإرهاب، يرى بلدي أن إعداد الزيارات الأولى للميدان يمثل أولوية عليا. ونعتقد أن هذه الزيارات ستؤدي إلى تقييم أفضل للحالة وستجعل الحوار بين اللجنة والدول عاملاً ومفيداً بقدر أكبر. وينبغي القيام بالزيارات الأولية في البلدان التي تبدو فيها أمس الحاجة إلى الامتثال للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وينبغي أن تؤدي هذه الزيارات إلى توصيات تتضمن تقديم مساعدة تقنية إذا استدعى الأمر.

وقد عزز القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) دور لجنة مكافحة الإرهاب. وبتأييد من المديرية التنفيذية، ينبغي أن تلزم اللجنة نفسها بإنجاز عمل أكبر أيضاً في رصد وتوجيه تنفيذ جميع الدول للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وعلى ذلك النحو، ستسهم في فعالية عملنا الجماعي ضد الإرهاب.

السيد موتوك (رومانيا) (تكلم بالانكليزية): شأن شأن آخرين، أشكر السفير دنيسوف على عرضه الشامل لعمل وأولويات لجنة مكافحة الإرهاب في الفترة المقبلة. وأعتزم هذه الفرصة لتهنئته على توليه رئاسة اللجنة وأتمنى له كل نجاح في مسعاه. وأود أيضاً أن أنوه بالمهارة التي أظهرها السفير روبريز في إدارة أعمال المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب.

وبالنظر إلى أن رومانيا تؤيد البيان الذي سيلقيه بعد قريب السفير فان دين بيرغ، ممثل هولندا، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، سأقتصر على إلقاء ملاحظات وجيزة قليلة ذات طابع تكميلي.

منذ أن أصبحت رومانيا عضواً في مجلس الأمن في بداية هذا العام، اتخذ المجلس عدداً من المبادرات الجيدة التوقيت والهامة في مكافحة الإرهاب. وكانت رومانيا من بين أنشط المشاركين في رعاية المبادرات المتعاقبة: عملية تنشيط لجنة مكافحة الإرهاب التي توجت باعتماد القرار

وأيضاً، أضرم صوتي إلى تأييد البيان الذي سيبدلي به أثناء مناقشتنا ممثل هولندا بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي.

وبعد أقل من أسبوعين من اتخاذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بالإجماع، نجتمع مرة أخرى لندناقش عملنا ضد أحد أخطر التهديدات على السلم والأمن الدوليين: الإرهاب.

وتؤيد فرنسا تماماً التقرير المقدم من السفير دنيسوف بصفته رئيساً للجنة. وقد قدم برنامج عمل طموحاً للأشهر المقبلة، ونعتقد أن الأولويات الواردة فيه محددة على نحو جيد جداً. ويسرنا أيضاً أننا سمعنا من المدير التنفيذي للجنة لأول مرة. وعزز عرضه فائدة الجلسات العامة المخصصة لإبلاغ جميع الدول الأعضاء بالتقدم المحرز في عملنا.

وأشار السيد روبريز إلى الاتصالات التي أجراها لتعزيز التنسيق مع البرامج والوكالات الأخرى في الأمم المتحدة، وخاصة مكتب الأمم المتحدة المعني بمراقبة الجريمة ومكافحة المخدرات في فيينا، وأيضاً مع المؤسسات الإقليمية والمالية. ونشكره على اتخاذ تلك الخطوات. لقد وصف المراحل المختلفة المتناولة في توفير الموارد الضرورية للمديرية التنفيذية لاتخاذ إجراءاتها بموجب القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤).

ومثلما طلب المجلس في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، نأمل في أن المديرية التنفيذية ستعمل بسرعة بصورة كاملة. وتحقيقاً لهذا الغرض، ينبغي لنا، نحن الدول الأعضاء، أن نوفر لها الموارد الضرورية. ونحن نعول على المدير التنفيذي لتوظيف خبراء ذوي مؤهلات عالية في أقرب وقت ممكن. ونلاحظ بارتياح أن تنظيم الخدمات الذي اقترحه السيد روبريز للجنة سيسمح بإنجاز عمل فعال على أساس المعرفة الجيدة لجميع المناطق والدراية في جميع مجالات مكافحة الإرهاب، بما في ذلك احترام حقوق الإنسان.

على بلدان ومناطق أكثر من أي وقت مضى. الإرهابيون لا يتوقفون، ولذلك، لا ينبغي لنا أيضاً أن نتوقف.

تتفق رومانيا تماماً مع الشعور بما يتسم به من إلحاح وضع اللمسات الأخيرة على جميع العمليات المستمرة الهادفة إلى تعزيز قدرة الأمم المتحدة على التصدي للإرهاب. ومن المؤكد أننا بحاجة للدعم الإضافي المتوقع من المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، ومن مجموعة جديدة من التدابير العملية التي ستفرض على الضالعين في الأنشطة الإرهابية، أو المرتبطين بها، وفقاً لما نص عليه القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤).

وفي نفس الوقت، تعزيز التعاون والتنسيق بين ما يمكن أن نسميه هيئات مجلس الأمن الفرعية "التي لا حدود بينها" - لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأتان بموجب القرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤)، التي تعالج كل منها جوانب محددة من جوانب مكافحة الإرهاب على صعيد دولي - مسألة مهمة جداً لضمان أن ينتهج المجلس في مكافحة الإرهاب نهجاً متسقاً واستباقياً. وترحب رومانيا بالإجراءات الهامة في ذلك الاتجاه الذي اتخذها بالفعل رئيساً لجنة مكافحة الإرهاب واللجنة المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩). وإنني مستعد أيضاً من جانبي للانضمام إلى هذه الجهود بوصفي رئيساً للجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

من المؤكد، أنه لا يمكن للجنة مكافحة الإرهاب أن تظل تمارس نشاطها ببطء أثناء كامل المرحلة الانتقالية الراهنة، التي ستنتهي في اللحظة التي تصبح فيها المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب جاهزة تماماً للعمل. ويتعين أن يستمر عملها بنفس السرعة، لا سيما بالنسبة لرصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، لأنه من الواضح أن الدول لا تزال تواجه صعوبات كبيرة في تلك العملية.

١٥٣٥ (٢٠٠٤)؛ وإنشاء لجنة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤)؛ واعتماد القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) في الآونة الأخيرة. ودعمت رومانيا التحرك القوي الأخير لزيادة التفاعل بين هيئات مجلس الأمن الفرعية التي أنشئت بموجب القرارات ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٤٠ (٢٠٠٤).

نتيجة لذلك، أصبحت متاحة الآن لمجلس الأمن أدوات جديدة ليقوم بما هو متوقع منه فيما يتعلق بخطر الإرهاب الذي يزداد شؤماً. إلا أنه لا يزال هناك الكثير مما يجب عمله على مدى الفترة القادمة لتصبح تلك الآلية قادرة على العمل والأداء. وتأييد مجلس الأمن للخطوة التنظيمية للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب في ١٢ آب/أغسطس، ينبغي أن يتبعه، على سبيل الأولوية، إقرار ميزانيتها من قبل اللجنة الخامسة. كما حصلت اللجنة المنشأة بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤) على موافقة جزئية للتمويل الذي طُلب لتمويل أول مجموعة خبراء تحتاج لتعيينهم لتمكينها من النظر، على نحو صحيح، في أول تقارير وطنية ستقدمها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة عملاً بأحكام القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وتكشف هذان المثالان عن حاجة أكبر لتحسين قدرة المنظومة على تلبية الأولويات، كما يراها حالياً الناس الذين نخدمهم. والعناصر المحددة المتعلقة بالنشاط الذي سيقوم به في المستقبل الفريق العامل المنشأ عملاً بأحكام القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) لا تزال بحاجة للمناقشة من جانب أعضاء مجلس الأمن، والاتفاق عليها فيما بينهم. ومع ذلك، فإننا نشق أن الأهم - وهو الإرادة السياسية اللازمة للمضي قدماً بهذه العمليات بسرعة - مؤمن تأميناً تاماً.

يدور نقاشنا اليوم حول هذه المجالات بصورة عامة، وعملنا المتعلق بها، على خلفية زيادة في نشاط الإرهابيين لم يسبق له مثيل. فأعمالهم المتهورة تزداد حدة ويزداد ما تسببه من رعب، مودية بحياة المزيد من الضحايا ومؤثرة

منذ ١١ أيلول/ سبتمبر ٢٠٠١، قيّم العالم بأسره تقييماً دقيقاً للخطر الذي يشكله الإرهاب على السلم والأمن الدوليين. وأصبح واضحاً أن الإرهاب خطر عالمي يستدعي تعبئة جميع الدول. وأكرر هنا الإعراب عن التزام بنن الراسخ تجاه الجهود التي لا تكل التي يبذلها المجتمع الدولي في مكافحة الإرهاب. الإرهاب يتحدى الدول أن تظل يقظة دائماً بغية أن تتلقى شيئاً من الإنذار المبكر من أعماله الرهيبة وتتخذ التدابير المناسبة، بالتعاون مع دول أخرى، للتصدي لهذه الأعمال وتجنب إصابة مصالحها الحيوية بأضرار لا يمكن حصرها.

وكان في مقدمة الأمثلة على تصدي المجتمع الدولي المشترك لهذا التحدي اعتماد القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، الذي ستتابعه لجنة مكافحة الإرهاب. ونحن نرحب بالإجراءات المتنوعة العديدة التي اتخذتها لجنة مكافحة الإرهاب في هذا الصدد. فقد أظهرت لجنة مكافحة الإرهاب، على مدى ثلاث سنوات من وجودها، قدرتها الحقيقية على توجيه أنشطة الدول الأعضاء نحو تنفيذ قرارات مجلس الأمن. إلا أننا يجب أن نعترف أنه على الرغم من الجهود التي بذلتها الدول حتى الآن في سياق نظام الأمن الجماعي المنصوص عليه في الميثاق، بقي الإرهاب قائماً. وقد نوع أنشطته ويتحدى يقظة الدول.

نظرت لجنة مكافحة الإرهاب في وسائل لتعزيز قدرة الدول على التصرف مكنت مجلس الأمن من اعتماد تدابير جديدة لتنشيط نفسه وتعزيز شرعية إجراءات الأمم المتحدة في هذا الصدد. وبإنشاء المديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، وفرت لجنة مكافحة الإرهاب لنفسها أداة كفؤة لتؤدي بفعالية المهمة التي أنيطت بها.

وفيما يتعلق بالأنشطة المضطّعة بها خلال الأشهر الثلاثة الماضية، نلاحظ أن لجنة مكافحة الإرهاب واصلت

أحد المؤشرات ذات الصلة في هذا الصدد استمرار زيادة عدد الدول المتأخرة في تقديم تقاريرها، فنحو ثلث الدول الأعضاء في الأمم المتحدة في هذا الوضع الآن. هذه حالة مثيرة للقلق تمثل، من جهة، حافزاً قوياً للجنة مكافحة الإرهاب لجعل تيسير تقديم المساعدة الفنية للدول الأعضاء أولوية عليا في المستقبل القريب. وينبغي مواصلة الزيارات في الموقع التي تقوم بها لجنة مكافحة الإرهاب بوصف هذه الزيارات تطوراً قيماً في هذا المجال.

التوقيع على جميع اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة المتعلقة بالإرهاب ذات الصلة، والمصادقة عليها وتنفيذها تنفيذاً كاملاً عناصر مهمة أيضاً في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويكرر القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، دعوة جميع الدول لكي تصبح، على سبيل الاستعجال، أطرافاً في جميع هذه الصكوك القانونية. ورومانيا من بين الدول الأعضاء التي قطعت الشوط إلى آخره في هذه العملية. وقد نقلنا جزءاً هاماً من أحكام هذه الصكوك إلى تشريعاتنا الوطنية. وفي هذا السياق، أنا فخور جداً بأن أعلن أنه انضم إلى وفدي اليوم في هذه المناقشة مجموعة من المشرعين من رومانيا، يمثلون وفداً وطنياً للاتحاد البرلماني الدولي.

أخيراً، أود أن أكرر تهنئتنا للوفد الروسي على مبادرته الجيدة التوقيت التي جسدها القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، وهي وثيقة من الواضح أنها أضافت قيمة لمكافحة الإرهاب على صعيد دولي. كما أن وضع مهام لجنة مكافحة الإرهاب في سلم أولويات واضح وتحقيق الأهداف البعيدة الأثر التي حددها القرار خطوتان هامتان إلى الأمام في هذا المسعى الكبير.

السيد زينسو (بنن) (تكلم بالفرنسية): أود أن أشكر السفير دنيسوف على إحاطته والسيد روبريز على مشاركته في مناقشة اليوم.

اليأس والعصيان ويوفر الأرضية الخصبة للإرهاب. كما يجب علينا أن نحول دون قيام خصومات بين الأديان. وتعتبر اليوم ثقافة التسامح وحوار الحضارات أمراً أساسياً، تماماً مثل تعقب الإرهابيين. ومن الضروري أن تلتزم الأمم المتحدة بهذا الصدد التزاماً أقوى.

السيد بن مهدي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): أود أولاً وقبل كل شيء أن أتوجه بالشكر للسفير أندريه ديسف على إحاطته الإعلامية الممتازة وجهوده الرامية إلى تعزيز مهمة لجنة مكافحة الإرهاب. بما سيسمح لها بالاضطلاع بمسؤولياتها كافة. كما أود أن أرحب بالسيد روبريز وأن أشكره على عرضه.

يحدونا الأمل أن تشرع لجنة مكافحة الإرهاب، بعد إنهاء برنامج العمل الثالث عشر - الذي ندعمه - في المرحلة النهائية من عملية تنشيط أعمالها، بموجب القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). كما نأمل أن تشرع في تكثيف جهودها لتجعل الإدارة التنفيذية جاهزة للعمل بشكل كامل. إن برنامج العمل الثاني عشر للجنة مكافحة الإرهاب صادف بداية تطبيق عملية التنشيط. ولذا فإننا نرحب بموافقة لجنة مكافحة الإرهاب، خلال الجلسة العامة للجنة مكافحة الإرهاب أولاً، ثم مجلس الأمن فيما بعد، على الخطة التنظيمية للإدارة التنفيذية التي عرضها السفير روبريز. كما نحث لجنة مكافحة الإرهاب على المضي قدماً في دعم تعاونها مع الإدارة التنفيذية بغية تنسيق الجهود الرامية إلى تنفيذ الخطة التنظيمية وجعل الإدارة جاهزة للعمل في أقرب وقت ممكن.

إننا نشجع لجنة مكافحة الإرهاب على تقوية استراتيجية اتصالها مع الدول الأعضاء. وفي ١٩ تموز/يوليه، حث وفدي لجنة مكافحة الإرهاب على تطوير سبل تعاون جديدة مع اللجنة المنشأة لمكافحة القاعدة والطالبان. ولذا

عملها رغم القيود المتأصلة في المرحلة الانتقالية التي تمر بها حالياً. ويعود الفضل في ذلك إلى الحيوية التي أظهرها الوفد الروسي الذي يرأس اللجنة وكذا لعمل المدير التنفيذي الجديد وخبراء اللجنة. وبالنظر إلى التقدم المحقق والجدير بالثناء بإنشاء الإدارة التنفيذية، لا يساورنا شك في أن هذه الهيئة ستزاول أعمالها كاملة في الموعد المحدد في القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤).

وإن وفدي مسرور لاعتماد توجيهات عامة مهمة بخصوص قضايا حساسة مثل زيارات اللجنة للدول الأعضاء وتقييم مدى حاجة البلدان للمساعدة في مكافحة الإرهاب. وإننا نؤمن بأن التحسن المرتقب في مجال تقدير الحاجيات المتعلقة بالمساعدة يعتبر طريقة جيدة لضمان تناسب أفضل بين حاجيات الدول المستفيدة والمساعدة الممنوحة لها لمكافحة الإرهاب. وإننا نؤمن بأن من شأن تلك التوجيهات العامة أن تعزز توافق الآراء العالمي في مكافحة الإرهاب. وكما سبق أن أكدنا عند اعتماد القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، فإننا نؤمن بأنه لا يمكن الحفاظ على توافق الآراء إلا إذا تمت مكافحة الإرهاب في إطار احترام سيادة الدول وبالامتنال للقانون الدولي والقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان.

إن وفدي يرحب بتجديد التزام اللجنة بتشجيع ذلك المبدأ. ومن هذا المنطلق، نناشد كل الدول أن تتعاون تعاوناً وثيقاً مع اللجنة وأن تنضم بشكل تام إلى إطار التعاون الدولي المحدث بموجب الاتفاقيات الدولية في مجال محاربة الإرهاب والجريمة المنظمة. كما نشجع اللجنة على تعزيز التعاون مع المؤسسات الدولية المعنية الأخرى، بغية ضمان تضافر الجهود وتضييق الخناق على الإرهاب.

غير أنه لا يمكن ضمان النجاح في مكافحة الإرهاب إن لم نول الاهتمام المطلوب لحل المشاكل الدولية وتسوية الصراعات. وإن استمرار تلك الصراعات هو ما يسبب

مسرور بالعزم على اتخاذ تدابير ضد الإرهابيين والمنظمات الإرهابية غير تلك التي تطرقت لها القرارات ذات الصلة فيما يتعلق بالقاعدة والطالبان وضد الجماعات والأشخاص المرتبطين بهما.

كما يود وفدي أن يجدد دعوته إلى وضع تعريف لظاهرة الإرهاب. وإننا نجدد التأكيد على ضرورة التمييز بين الأعمال الإرهابية التي تستوجب الإدانة وليس لها ما يبررها، بكل أشكالها وتجلياتها، وبين النضال الشرعي للشعوب من أجل التحرير وتقرير المصير والحرية والاستقلال - بما في ذلك من خلال الكفاح المسلح - طبقاً لأحكام القانون الدولي. لذا فإن وفدي يؤمن بأنه يجب أن لا تفسر الأعمال الإجرامية الواردة في الفقرة ٣ من القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) على أنها تعريف للإرهاب. وليس لمجلس الأمن أن يقوم بالتشريع في هذا الصدد. فتلك السلطة مخولة للجمعية العامة، ومعرض عليها بالفعل مشروعاً اتفاقيتين متعلقتين بالإرهاب، نرجو كثيراً أن يتم وضع اللامسات الأخيرة عليهما قريباً.

إن الصكوك القانونية الإقليمية تكمل الترتيبات الدولية الرامية إلى تعزيز التعاون الدولي في مكافحة الإرهاب. ومن ضمن تلك الصكوك اتفاقية الجزائر لمنع ومكافحة الإرهاب المبرمة في إطار منظمة الوحدة الأفريقية عام ١٩٩٩، والتي دخلت حيز النفاذ قبل سنتين تقريباً.

وقد عقد أول اجتماع حكومي دولي رفيع المستوى حول منع ومكافحة الإرهاب في إطار منظمة الوحدة الأفريقية في أيلول/سبتمبر عام ٢٠٠٢ واعتمد خطة عمل تضمنت عدداً من التدابير المتعلقة بمجال الشرطة ومراقبة الحدود فضلاً عن التدابير التشريعية والقضائية وتبادل المعلومات وقمع تمويل الإرهاب. وهكذا وفرت تلك الخطة إطاراً للتعاون من أجل مكافحة الإرهاب في أفريقيا.

فإننا مسرورون بالخطة المرتقبة الرامية إلى عقد اجتماعات مشتركة بين رئيسي اللجنتين.

ونسجل بارتياح كون لجنة مكافحة الإرهاب قد كرست الأشهر الثلاثة الماضية بالفعل لإعداد زيارات إلى دول معينة بموافقتها، طبقاً لأحكام القرار ١٥٣٥ (٢٠٠٤). ومن شأن تلك الزيارات أن تعزز أعمال متابعة تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وأن تشجع على إقامة حوار مباشر مع سلطات الدول المعنية. وفي ١٩ تموز/يوليه أيد وفدي وشجع على تلك الزيارات، وشدد على أهمية الإعداد المناسب ورسم خارطة طريق واضحة ودقيقة لبلوغ الأهداف المنشودة. وإننا نرحب اليوم بكون لجنة مكافحة الإرهاب قد اعتمدت توجيهات وإجراءات عامة بغية الإعداد لتلك الزيارات والقيام بها وتقييمها. وإن الزيارات تعتبر وسيلة من شأنها أن تمكن اللجنة من القيام بمهامها وفقاً للقرارات ذات الصلة.

كما نسجل بارتياح العمل الذي أنجزه خبراء لجنة مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بدراسة التقارير التي قدمتها الدول الأعضاء. وإذ نلاحظ ارتفاع عدد التقارير المقدمة، فإننا نود أن نشير إلى أن ٧٨ دولة لم تقدم تقاريرها في الوقت المحدد. لذا فإننا نحث الدول على تقديم تقاريرها. كما نهيىب باللجنة أن تعتمد نهجاً استباقياً باللجوء إلى الحوار والتعاون مع الدول ومنحها المساعدة التي تحتاجها إن شاءت.

ويسر وفدي اعتماد مجلس الأمن للقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بالإجماع في ٨ تشرين الأول/أكتوبر. وفيما يتجاوز تجديد المجلس لالتزامه بمكافحة الإرهاب بشق أشكاله وتجلياته، جاء ذلك القرار بإجراءات عملية لدعم تصدي المجتمع الدولي بشكل شامل ومنسق للإرهاب بوصفه خطراً متزايداً يهدد السلام والأمن الدوليين. وإن وفدي

مكافحة الإرهاب، ومديرها التنفيذي، خافيير روبيريز، على إحاطتهما الإعلامية عن أعمال اللجنة.

نجتمع اليوم للنظر في برنامج العمل الفصلي الثالث عشر للجنة مكافحة الإرهاب. إنها فرصة جيدة للتقييم واستقاء بعض الدروس التي تعلمناها وإعادة ذكر التزام وفد بلادي الثابت بمكافحة الإرهاب.

لقد عاشت بلادي في الماضي تجربة مؤلمة مع الإرهاب وتم طيلة عقود توجيه الجزء الأساسي من قوتنا ومواردنا البشرية لإيقاع الهزيمة النهائية به - لمكافحة الإرهاب. أمكننا أن نشهد تحول دوافع الإرهابيين وإخفائهم لنواياهم الحقيقية وكيف أمكن لأساليبهم أن تتقدم طيلة سنوات، متسببة في معاناة لا توصف للأوغوليين وفي الخراب العام في بلادي. ما زالت أنغولا تنوء بعبء ثقل خلفه الإرهابيون وراءهم.

اتخذ مجلس الأمن موقفا حازما جدا ضد الإرهاب بكل أشكاله ومظاهره من خلال إعادة تأكيده أنه يشكل أحد أخطر التهديدات ضد السلام والأمن وأن أي عمل إرهابي عمل إجرامي لا مبرر له، بصرف النظر عن دوافعه، أينما تم ارتكابه وأيا كان مرتكبه. ويتحول هذا إلى وعي بأنه يجب إدانة ومكافحة الإرهابيين وأساليبهم بحزم ودون أي غموض.

يملك المجتمع الدولي معايير ومجموعة من أفضل الممارسات لمكافحة الإرهاب. ومع ذلك، ما زال هناك الكثير مما ينبغي القيام به في المجال التشغيلي فيما يتعلق بتطوير أفضل الممارسات في التعاون الدولي لمكافحة الإرهاب وفيما يتعلق بتطوير معايير يجب أن تتبناها الدول الأعضاء في الأمم المتحدة بسرعة من أجل إتمام اتفاقية عالمية ضد الإرهاب من شأنها اعتمادها أن يكون خطوة هامة إلى الأمام وأداة أساسية في الحرب العالمية ضد الإرهاب.

وعقد اجتماع ثان من هذا النوع في ١٣ و ١٤ تشرين الأول/أكتوبر عام ٢٠٠٤ لدراسة تنفيذ خطة العمل. وأعاد البلاغ المعتمد خلال الاجتماع التأكيد على ضرورة وضع تعريف للإرهاب وتمييزه عن النضال المشروع للشعوب من أجل التحرر وتقرير المصير والحرية والاستقلال، التي يعترف القانون الدولي بها كعناصر أساسية من توافق الآراء الدولي حول موضوع الإرهاب.

كما أكدت على أهمية عقد مؤتمر دولي لإعداد مدونة لقواعد السلوك في مواجهة الإرهاب على المستوى الوطني.

علاوة على ذلك، نرحب بتدشين الرئيس عبد العزيز بو تفليقة على نحو رسمي في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر للمركز الأفريقي للدراسات والبحوث المتعلقة بالإرهاب الذي يوجد مقره بالجزائر والذي تم إنشاؤه في إطار خطة العمل. إن هدف المركز هو تركيز المعلومات والدراسات والتحليلات المتعلقة بالإرهاب والمجموعات الإرهابية وتطوير برامج تدريبية من خلال تنظيم دورات تدريبية واجتماعات وموائد مستديرة.

أخيرا، نحن مسرورون لكون السفير خافيير روبيريز، بصفته المدير التنفيذي للجنة مكافحة الإرهاب، تمكن من المشاركة في عمل هذا الاجتماع الثاني رفيع المستوى للاتحاد الأفريقي، ليقدم شهادة على الجهود التي تبذلها القارة الأفريقية في مكافحة الإرهاب ودعم الأمم المتحدة.

السيد غسبار مارتنس (أنغولا) (تكلم بالانكليزية):

إن وفد بلادي ممن لكم كثيرا، سيدي، على جدولتكم لهذا النقاش المفتوح بشأن عمل لجنة مكافحة الإرهاب. ونشكر، على وجه الخصوص، السفير أندريه دينيسوف، رئيس لجنة

وتوضح الإحاطة الإعلامية التي قدمها رئيسها اليوم بجلاء الطريق الذي أماننا من خلال الدعوة إلى تعاون أوثق بين لجنة مكافحة الإرهاب وهيئات أخرى تابعة للأمم المتحدة - أعني لجنة الجزاءات ضد القاعدة وطالبان واللجنة التي شكلت بموجب القرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). كما قال الرئيس إن المهمات الأخرى تتضمن تعزيز التعاون العملي مع المنظمات الدولية والإقليمية و دون الإقليمية والإسراع بعملية إنعاش اللجنة وتعزيز القدرات الهيكلية والعملية للجنة، وخصوصا إيجاد حوار مباشر مع الدول الأعضاء وتسهيل توفير المساعدة التقنية لها.

ذكر السفير دينيسوف، في إحاطته الإعلامية لمجلس الأمن، أن ٧٨ دولة تأخرت في تقديم تقاريرها إلى اللجنة بمقتضى القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي رأينا، أن هذا يعكس حقيقتين. أولا، هو يثير ما يسمى الإعياء من كتابة التقارير، عندما يطلب من الدول تقديم تقارير في عملية يبدو أنها لا تنتهي أبدا مع إثارة كل تقرير لأسئلة إضافية تستدعي تقارير أخرى ما تفتأ تزداد تعقدا. ثانيا، تواجه البلدان التي تتأخر في تقديم التقارير، وكلها بلدان نامية، صعوبات جدية في الامتثال لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). في الحقيقة أن هذا الأمر يتطلب مجهودا وطنيا وإقليميا ودوليا منسقا يجب أن تضطلع فيه لجنة مكافحة الإرهاب بدور مركزي في تعزيز قدرة الدول الأعضاء على محاربة الإرهاب.

يشكل برنامج العمل الثالث عشر وإنعاش لجنة مكافحة الإرهاب وإدماج عملية الاستعراض وتحليل تقييم البلد لاحتياجاته طرائق محددة. ويهدف ذلك إلى تسهيل توفير المساعدة التقنية المكيفة حسب احتياجات البلد. وستكون لهذا أهمية حاسمة في جعل البلدان المكلفة برفع تقارير أقدر على الامتثال للالتزامات تقديم المعلومات الضرورية لإغلاق الفجوة.

وفي هذا الصدد، يود وفد بلدي أن يعرب عن شكره للوفد الروسي على المساهمة التي قدمها بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) الذي اتخذته مجلس الأمن بالإجماع مؤخرا. وسيسهل ذلك القرار كثيرا عمل لجنة مكافحة الإرهاب من خلال توفيره أداة للمجتمع الدولي ليسد الفجوة التي ما زالت مفتوحة على مصراعيها بسبب عدم وجود اتفاقية عالمية.

ومنذ انضمام بلادي إلى مجلس الأمن منذ حوالي سنتين، واصل الإرهاب حملته القاتلة مع ارتفاع عدد الضحايا، ومن بينهم أطفال، إلى مستويات غير مقبولة. يتم ارتكاب أعمال إرهابية خسيسة يوميا في كل مناطق العالم كرسالة تذكير مروعة بالتهديد الكبير الذي يمثلته الإرهاب وبالحاجة الملحة إلى توحيد أمة وشعوب العالم من أجل بناء عالم خال من كارثة الإرهاب.

ويرى وفد بلادي أنه لبلوغ مثل هذا الهدف لا بد من استعمال مجموعة مختلفة من الأدوات - وأعني القوة العسكرية وإجراءات إنفاذ قانون أكثر صرامة والتصدي للصراعات الإقليمية وحلها وكذا للمشاكل التي ما زالت راسخة في الحياة الدولية مثل الفقر واستغلال البشر وانعدام المساواة والظلم الصريح؛ وهي عوامل تشكل أرضية خصبة لتنازل الإرهاب ونموه.

منذ انضمام أنغولا إلى مجلس الأمن لها عضوية في مكتب لجنة مكافحة الإرهاب وشاركت في المساعي من أجل جعل عمل اللجنة أكثر فعالية وشفافية. وقد تمثلت إحدى الممارسات الهامة من أجل بلوغ تلك الغاية في عملية بعث الحياة في قرار إقامة المديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب وتنفيذه. وقد كانت تلك مساهمة فعالة في الواقع.

وضع قرار مجلس الأمن ١٥٦٦ (٢٠٠٤) الذي اتخذ مؤخرا إطارا هاما للعمل المقبل للجنة مكافحة الإرهاب

إن قرارات الأمم المتحدة القوية والبيانات الصادرة من قاعاتها لإدانة الإرهاب والتعهد باتخاذ إجراءات لا معنى لها إلا إذا شفعها كل الدول بالفعل. فمن خلال العمل الجماعي والمنسق سوف نكسب الحرب على الإرهاب. ولتحقيق ذلك، يطالب وفد بلادي جميع الدول والمنظمات بتقييم ما فعلته للإسهام في مكافحة الإرهاب ولترى أي مجال يمكنها فيه أن تفعل المزيد. ويجب أن تفعل لجنة مكافحة الإرهاب الشيء ذاته. فالأفعال أهم من الأقوال. ولا يمكن كسب هذه المعركة العالمية إلا بجهود تعاونية حثيثة من جميع الدول الأعضاء في المنظمة وجميع الهيئات الدولية الأخرى.

رغم النداءات المتكررة من الجمعية العامة ومجلس الأمن إلى الدول لكي تنضم إلى صكوك الإرهاب الدولية الـ ١٢، لا يوجد سوى ٥٧ دولة طرفا في جميع الصكوك الـ ١٢، و ٤٧ دولة طرفا في ستة من تلك الصكوك أو أقل. ونظرا لأن هذه الاتفاقيات تساعد على تسهيل التعاون بين الدول في مكافحة الإرهاب، ينبغي ألا يرضى أحد عن مستويات المشاركة الحالية. ويمكننا، بل لا بد لنا، أن نفعل أفضل من ذلك. فالموارد متاحة للمساعدة، ولا سيما فرع منع الإرهاب في فيينا. ونشجع الدول على الاستفادة من تلك الموارد.

بالنسبة للدول الأطراف في اتفاقية إقليمية للإرهاب ولكنها ليست أطرافا حتى الآن في الاتفاقيات الدولية الـ ١٢، نعيد التأكيد على ما قاله المجلس في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، وهو أنه لا يمكن اعتبار الانضمام إلى اتفاقيات إقليمية بديلا عن الانضمام إلى الاتفاقيات الدولية.

وقد تبدو بعض الاتفاقيات الإقليمية وكأنها تبرر الاعتداءات على المدنيين، وذلك حسب دافع مرتكبيها السياسي أو الفلسفي أو الإيديولوجي أو العنصري أو العرقي. ولا يتعارض هذا مع نص وروح القرار ١٥٦٦

قبل أن أختتم، أود أن أشير إلى المصاعب التي تواجهها بلادي في الامتثال للأحكام ذات الصلة من القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وبصفة رئيسية في الانضمام إلى الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية الـ ١٢ المتعلقة بالإرهاب وتعزيز التشريعات المناهضة للإرهاب.

ومع ذلك، أود أن أعيد التأكيد على التزام بلادي الثابت بمكافحة الإرهاب؛ وتقدم جلسة هذا الصباح إسهاما إيجابيا في هذا المسعى.

السيد روستو (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أستهل بياني بشكر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب، السفير دنيسوف، والمدير التنفيذي روبريز، على إحاطتهما الإعلاميتين وعلى قيادتهما.

إن هذه الجلسات العلنية ربع السنوية تساعد على ضمان بقاء مكافحة الإرهاب على رأس جدول أعمال المجلس والأمم المتحدة بصفة أعم. وينبغي أن تستمر هذه الممارسة.

في ٨ تشرين الأول/أكتوبر الماضي، تكلم السفير دانفورث عن موجة الاعتداءات الإرهابية المروعة على المدنيين الأبرياء. ولم يكن المشهد الذي وصفه يبعث على السرور. فالاعتداءات مستمرة رغم جهود المجتمع الدولي لإحباطها. وقبل اتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بيوم، وهو القرار الذي وجه فيه أقوى إدانة للاستهداف المتعمد للمدنيين، قُتل أكثر من ٣٠ مدنيا يقضون إجازاتهم في هجوم إرهابي مروع في طابا، في مصر. وقبل ذلك بأسبوع، شهد العالم القتل المتعمد لـ ٣٤ طفلا وسبعة بالغين في هجوم إرهابي على مسجد شيعي في بغداد، وهجوم إرهابي على مسجد شيعي في باكستان لقي فيه عشرات المصلين حتفهم. وأخيرا، وفي يوم اتخاذ القرار، قطع إرهابيون في العراق رأس رهينة بريطاني مدني.

كما أكد كل المتكلمين حتى الآن هذا الصباح، فإن عمل لجنة مكافحة الإرهاب يكتسي اليوم أهمية لا تقل عن أهميته حين بدأت. ولقد ذكرنا أمثلة عديدة ومتكررة في الأسابيع الماضية بأفة الإرهاب. فالإرهاب لا يعرف حدودا ولا يحترم وجهات النظر السياسية. وعلى خلفية ذلك، نحن مقتنعون بأن الجهود الحثيثة للجنة مكافحة الإرهاب والدول الأعضاء في الأمم المتحدة تظل حاسمة.

إن وفد بلادي ممتن بشكل خاص للسفير دنيسوف على عمله. ولن يكون كل هذا العمل ظاهراً للزملاء أو غيرهم في هذه القاعة، فلقد بذل الكثير بالنيابة عن اللجنة بعيداً عن الأضواء. وحيث أن هذه الجلسة العلنية للمجلس ستكون على الأرجح الوحيدة التي يتكلم فيها بصفته رئيساً للجنة، أود أن أشكره بحرارة شديدة على إسهامه الشخصي وإسهام وفد بلاده في الإبقاء على اللجنة مستمرة في العمل بكفاءة في وقت يتسم بالتغيير.

ويطيب لنا أيضاً أن يكون معنا السفير روبريز، المدير التنفيذي للإدارة التنفيذية لمكافحة الإرهاب. ونرحب كثيراً بجهوده وجهود فريقه من أجل التحضير للعمل وتشغيل الإدارة، وشأننا في ذلك شأن الآخرين، نتطلع إلى رؤية هذه الإدارة وهي تضطلع بمهامها في أقرب وقت ممكن.

ما زالت اللجنة مكافحة الإرهاب تعمل في مجالين لهما الأولوية: أولاً، تشجيع المصادقة على الاتفاقيات الدولية، وثانياً، تشجيع الدول ومساعدتها على التنفيذ المحلي لتدابير مكافحة الإرهاب.

وليس معيار نجاح اللجنة في عدد التقارير المكتوبة، أو ما إذا كانت حتى مكتوبة. معيار النجاح هو بالطبع الخطوات الفعالة التي تُتخذ على أرض الواقع وتزيد عمل الإرهابيين صعوبة. ولكن المشكلة هي أنه بدون تقارير من الدول، لن تعرف اللجنة ما إذا كنا نتخذ جميعاً الخطوات

(٢٠٠٤) فحسب، بل إنه يتعارض أيضاً مع عمل لجنة مكافحة الإرهاب. ففي القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، أقر مجلس الأمن بالإجماع الرأي القائل بأن الاستهداف المتعمد للمدنيين لا يبرره أي سبب على الإطلاق. وإلى أن يقبل الجميع هذا الرأي، لن نرى تعاوناً عالمياً حقيقياً ضد الإرهاب - وفي الحقيقة لن نرى نهاية للإرهاب.

ويسعد الولايات المتحدة أن ترى تنشيط لجنة مكافحة الإرهاب يدنو من مرحلته الأخيرة. ونحث الأمين العام والجمعية العامة على اتخاذ الإجراءات اللازمة لضمان شروع الإدارة التنفيذية للجنة في عملها في أقرب وقت ممكن. والإدارة التنفيذية الفعالة هي جوهر تحسين قدرة اللجنة على رصد جهود الدول لتنفيذ التزاماتها في إطار قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وتحديد الفجوات في قدرات الدول، والعمل مع مقدمي المساعدات على سد تلك الفجوات. ونشجع الدول على اغتنام هذه الفرصة للتواصل وعلى دعوة المدير التنفيذي روبريز وزملائه إلى زيارتها.

وحيث تبدأ لجنة مكافحة الإرهاب عامها الرابع من العمل، ينبغي أن تشعر بالفخر بمنجزاتها، وهي أن الآلية القانونية والتنفيذية اللازمة لمكافحة الإرهاب توجد لدى عدد من الدول الآن أكثر منه في أي وقت مضى؛ ويشارك الآن عدد من الدول والمنظمات أكثر من أي وقت مضى في الحملة العالمية المناهضة للإرهاب، وأن هذه الحملة الإرهابية أفضل تنسيقاً مما كانت عليه في أي وقت مضى. ومع ذلك، هناك المزيد مما يجب عمله، ويجب علينا جميعاً أن نبذل معاً قصارى جهدنا في محاربة الإرهاب.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سأدلي الآن ببيان بصفتي ممثلاً للمملكة المتحدة، وبصفتي هذه أعرب عن تأييد وفد بلادي الكامل للبيان الذي سيدلي به سفير هولندا باسم الاتحاد الأوروبي والبلدان المرشحة للانضمام إليه.

عملا بالقرار ١٥٤٠ (٢٠٠٤). وما من شك في أن الفريق العامل الجديد المستقل تماما والتابع لمجلس الأمن المقرر إنشاؤه بموجب القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) سيرغب أيضا في أن يظل على اتصال وثيق مع اللجان القائمة وأن يستفيد من خبراتها. أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا لمجلس الأمن.

أود أن أوضح أنني كتدبير آخر للاستفادة القصوى من وقتنا - بغية السماح لأكثر عدد ممكن من الوفود بأخذ الكلمة هذا الصباح - لن أدعو فرادى المتكلمين إلى شغل مقاعد على الطاولة ولن أدعوهم إلى العودة إلى مقاعدهم في جانب القاعة. وبدلاً من ذلك، حينما يأخذ متكلم الكلمة، سيتولى موظف المؤتمرات إحلاس المتكلم التالي في القائمة على الطاولة، مثلما عملا بالفعل. أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان.

السيد هاراغوشي (اليابان) (تكلم بالانكليزية):
أولاً، أود أن أشكر السفيرين دنيسوف وروبيريز على عرض اليوم المفصل بشأن عمل لجنة مكافحة الإرهاب وإدارتها التنفيذية.

في الوقت الحالي، يزداد وقوع الأعمال الإرهابية والأضرار التي تسببها هذه الأعمال، تغدو مدمرة بشكل متزايد، مما يجعلنا بعيدين عن تحقيق هدفنا المتمثل في القضاء على الإرهاب. ونظراً للحالة الراهنة، ترحب حكومة بلادي بمتابعة اللجنة عملية تنشيطها بقيادة السفير دنيسوف واعتماد مجلس الأمن بالإجماع قراراً جديداً - ١٥٦٦ (٢٠٠٤) - لتعزيز التعاون الدولي بشأن سياسة مكافحة الإرهاب وإرسال رسالة واضحة للمجتمع الدولي بأن مجلس الأمن يتصدى بنشاط لقضايا مكافحة الإرهاب.

وتؤيد حكومة بلادي تنشيط اللجنة على أساس التدابير الواردة في قرار مجلس الأمن ١٥٣٥ (٢٠٠٤)

اللازمة أم لا. من ثم، وإدراكاً للصعوبات التي تواجهها بعض الدول في إعداد التقارير، يدعو وفد بلادي مع ذلك جميع الدول التي لم ترد على اللجنة في الموعد النهائي إلى الرد على وجه السرعة. وأدعوها أيضاً إلى تبليغ اللجنة عن أية مشاكل تواجهها في تقديم تقاريرها قبل المواعيد النهائية وعن أية مشاكل تواجهها في وضع التدابير المحلية لمكافحة الإرهاب.

وكما نعلم، فإن اللجنة حريصة كعهدها دائماً على مساعدة جميع الدول على التصدي للإرهاب. وإذا كان ذلك يشمل صعوبات في الإبلاغ، آمل أن تتمكن اللجنة من المساعدة في هذا الشأن.

وستشمل مساعدتها قريباً قيام اللجنة بزيارات إلى الدول لعرض المساعدة وتقييم ما إذا كانت المساعدة ستفيد في دعم التنفيذ الميداني الذي يفني بالمعايير التي طالبت بها الأمم المتحدة. ونتطلع إلى البداية المبكرة لهذه الزيارات ونأمل أن تساعد الدول على التغلب على صعوباتها في تنفيذ تدابير مكافحة الإرهاب وأيضاً الإسهام في وضع عوائق متزايدة الفعالية في وجه أنشطة الإرهابيين.

وفي ٨ تشرين الأول/أكتوبر، اتخذ المجلس القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). ويوضح ذلك القرار المهم، ضمن نقاط أخرى، رغبة المجلس في أن تبدأ الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب عملها في أقرب وقت ممكن. ويطلب أيضاً من لجنة مكافحة الإرهاب إعداد قائمة بأفضل الممارسات للدول في مجال معين يثير القلق في مكافحة الإرهاب - تمويل الإرهابيين - ونتطلع إلى المشاركة في ذلك العمل.

وأخيراً، أود أن أقول إننا نؤيد أيضاً الدعوة الواردة في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) إلى تعزيز التعاون بين لجان مجلس الأمن الثلاث التي تعالج الإرهاب، لجنة مكافحة الإرهاب، واللجنة المنشأة عملاً بالقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) بشأن الجزاءات المفروضة على القاعدة وطالبان واللجنة المنشأة

التنفيذية، بقيادة السفير روبيريز بوصفه مديرها التنفيذي، بنشاط لإنجاز ولايتها لتصبح أداة أخرى فعالة في مكافحة الإرهاب. واليابان مستعدة من جانبها للتعاون بنشاط في تمكين الإدارة التنفيذية من الانطلاق في عملها بصورة ناجحة.

وقبل أن أختتم بياني، أسمحوا لي أن أضيف أن اليابان تقدم خالص تعازيها لأسر وأقارب ضحايا جميع الأعمال الإرهابية. ولا يمكن تبرير الإرهاب بأي سبب مهما كان. وأود أن أكرر مجددا تأييدنا القوي لزيادة تعزيز التعاون العالمي، بغية منع أي أعمال إرهابية في المستقبل. وحكومة بلادي مستعدة للتعاون الكامل في سبيل وضع سياسة فعالة لمكافحة الإرهاب من خلال تنفيذ قرارات مجلس الأمن ذات الصلة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل ليختنشتاين.

السيد فينا فيزر (ليختنشتاين) (تكلم بالانكليزية): يشرفني، سيدي الرئيس، أن أحاطب المجلس في ظل رئاستكم.

وفي البداية، أود أن أشكر السفير ديسوف والمدير التنفيذي روبيريز على إحاطتيهما الإعلاميتين هذا الصباح وأن أقدم لهما أفضل أمانينا في عملهما المستقبلي.

تدين ليختنشتاين بشدة جميع أعمال الإرهاب، بغض النظر عن دوافعها، أينما ارتكبت وبغض النظر عن يرتكبها. ونحن ملتزمون بالتعاون الدولي لمكافحة الإرهاب، وخاصة من خلال اتفاقيات وبروتوكولات الأمم المتحدة في هذا المجال البالغ عددها ١٢، وقد صدقت ليختنشتاين عليها جميعها، ومن خلال عمل هيئات الأمم المتحدة من قبيل لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة جزاءات القاعدة والطلاب. ونحن

و ١٥٦٦ (٢٠٠٤). وعليه، أود أن أوضح النقاط الثلاث التالية.

أولا، يدعو القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) إلى إنشاء فريق عامل تابع لمجلس الأمن للنظر في التدابير التي ستفرض على الإرهابيين بخلاف المرتبطين بالطلاب أو القاعدة. وذلك بحال لم يتم التعامل معه على نحو استباقي حتى الآن. ونحن نؤيد تلك الخطوة، ولكننا نعتقد أيضا أنه ينبغي من البداية توضيح العلاقة بين الفريق العامل الجديد والأجهزة القائمة، من قبيل لجنة مكافحة الإرهاب ولجنة جزاءات القاعدة وطلاب. وينبغي ألا ينتهي المطاف بإنشاء الفريق العامل إلى مجرد زيادة تضخم المنظمة. ويجب إيلاء اهتمام لضمان أن يسهم الفريق العامل الجديد بالفعل في تعزيز سياسة مكافحة الإرهاب.

ونقطة الثانية تتعلق بالزيارات المقترحة أن تقوم بها اللجنة إلى الدول، والتي أدرجت في برنامج عمل اللجنة للربع الثالث من هذا العام. وينبغي أن نتذكر أن مجلس الأمن قد وجه اللجنة في قراره ١٥٦٦ (٢٠٠٤) إلى أن تبدأ، على سبيل الأولوية، في القيام بزيارات إلى الدول. وتعرب حكومة بلدي عن تقديرها لاعتماد اللجنة مبادئ توجيهية للقيام بزياراتها إلى الدول الأعضاء، وكذلك الإجراءات المتعلقة بهذه الزيارات. ونحن نفهم أن العمل لا يزال جاريا بشأن تخطيط تلك الزيارات وبشأن الأماكن التي ستتم زيارتها وتفاصيل أخرى. وتأمل حكومة بلادي أن تتشاطر اللجنة آراءها مع الدول الأعضاء بعد الزيارات، وذلك وفقا لمعايير ملموسة بأقصى حد ممكن، فيما يتعلق بما أنجزته كل زيارة وما هو المتوقع أن تؤدي إليه.

ثالثا، تعرب حكومة بلادي عن تقديرها لاعتماد مجلس الأمن في شهر آب/أغسطس الخطة التنظيمية للإدارة التنفيذية، على الرغم من أن الهيكل التفصيلي لم يحدد بعد. ويحدو حكومة بلادي أمل كبير في أن تعمل الإدارة

المشاركة غير واضح، وهذا يشكل خطر شمول أشخاص لا يمكن حتى اعتبارهم قد تصرفوا بنية مبيتة، وذلك كما يقتضي القانون الدولي. ثانياً، يحاول القرار تعريف الأعمال الإرهابية على نحو يجعل المسائل مفتوحة للتأويل، في الوقت الذي يدعو فيه الدول لمنع وقوع أعمال من هذا القبيل ومعاقبة مرتكبيها. ثالثاً، يثير القرار مسألة العلاقة بين عمل المجلس والجهود التي تبذل حالياً في الجمعية العامة، هيئة صنع القرار في هذه المنظمة، للاتفاق على تعريف للإرهاب.

أخيراً، يتوخى القرار تدابير عملية جديدة تفرض على الأفراد والجماعات والكيانات الضالعين في الأنشطة الإرهابية، أو المرتبطين بها، عدا التدابير التي وضعتها لجنة مجلس الأمن المنشأة بموجب القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) المتعلقة بمنظمة القاعدة وحركة الطالبان والأفراد والكيانات المرتبطين بهما. وسيقدم فريق عمل توصيات بشأن هذه التدابير، لا سيما فيما يتعلق بالمحاكمات الجنائية وتجميد الأصول.

قمنا مع آخرين بالإعراب مراراً وتكراراً عن الرأي المتمثل في أنه ينبغي تحسين معايير المحاكمات العادلة بالنسبة لنظام الجزاءات الحالي. بموجب أحكام القرار ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٤٥٥ (٢٠٠٣)، لا سيما بالنسبة لضرورة الحصول على سبل انتصاف قانونية وإمكانية شطب الأسماء من القائمة في الحالات التي تحدث فيها أخطاء وقائية. ولذلك من المهم جداً أن يكون النظام الموسع مزوداً بالآلية الضرورية لتحديد الوقائع بصورة موضوعية ومراجعة القرارات على نحو عادل ومستقل. وهذا من شأنه أن ييسر ويعزز كثيراً تنفيذ الدول التي تريد التقيد بمعايير سيادة القانون في تنفيذ قرارات المجلس الملزمة قانوناً. ونأمل أن يعمل الفريق العامل على نحو شامل وشفاف وعلى أساس التقيد بالمبادئ الأساسية للمحاكمة العادلة.

نرى أيضاً أن مكافحة الإرهاب يجب ألا تنفذ على حساب المعايير القانونية الدولية، وخاصة في مجال حقوق الإنسان.

وبدءاً من اتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، تصرف المجلس بقوة ليرقى إلى مستوى مسؤولياته فيما يتعلق بالتهديد العالمي الذي يشكله الإرهاب. وفي آذار/مارس ٢٠٠٤، اتخذ المجلس مجموعة من التدابير الرامية إلى تعزيز فعالية لجنة مكافحة الإرهاب. ونأمل وكلنا ثقة في أن يصبح الهيكل الجديد عاملاً في مطلع عام ٢٠٠٥ وأن يكون في مستوى التوقعات العالية التي لدينا جميعاً.

وينبغي أن تواصل اللجنة العمل بطريقة شفافة وذلك، ضمن جملة أمور، من خلال تقديم إحاطات إعلامية منتظمة وغير منتظمة لجميع الدول الأعضاء. والمجلس ذاته مطلوب منه بالمثل التمسك بمبادئ الشمول والشفافية حينما يعمل على تدعيم التعاون الدولي ضد الإرهاب. وباعتماد القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، ارتقى المجلس بمكافحة الإرهاب إلى مستوى أعلى. ونأسف لأنه لم تتح الفرصة لجميع أعضاء الأمم المتحدة للإعراب عن آرائهم بشأن مشروع القرار، نظراً لآثاره المهمة على كفاحنا المشترك ضد الإرهاب في جميع أنحاء العالم. ولذلك نغتنم هذه الفرصة لعرب عن آرائنا بعد اعتماد مشروع القرار.

نرحب بجميع الجهود التي يبذلها المجلس لزيادة التعاون والتنسيق بين جميع الجهات الدولية الفاعلة في مكافحة الإرهاب، ونشعر بالامتنان لكون القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) جزءاً من ذلك الجهد. وتتعلق شواغلنا المتصلة بالقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) بمسألة سيادة القانون، التي ناقشها المجلس قبل يومين فقط من اعتماد ذلك القرار.

أولاً، يستخدم القرار لغة عامة تدعو الدول الأعضاء إلى تسليم أو محاكمة الأشخاص الذين يعتبرون مشاركين في أعمال إرهابية ولو على نحو غير مباشر. وتعريف هذه

المتحدة في مكافحة الإرهاب. وسيشارك الاتحاد الأوروبي بنشاط في عمل هذا الفريق، وسيرحب بأية معلومات عن برنامج عمله - وإمكانية مناقشة هذا البرنامج.

ثانياً، يجب أن تعمل لجنة مكافحة الإرهاب بنشاط وفعالية على تعزيز تعاون عملي مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية في جميع الميادين المتعلقة بالقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وفي هذا الصدد، يرحب الاتحاد الأوروبي بحقيقة أن لجنة مكافحة الإرهاب ستعقد، بالتشاور مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة ومع هيئات الأمم المتحدة، مجموعة من أفضل الممارسات لمساعدة الدول على تنفيذ أحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، المتعلقة بتمويل الإرهاب.

سيكون الاتحاد الأوروبي مستعداً لإقامة تعاون وثيق مع لجنة مكافحة الإرهاب، ونود أن نكرر القول إن المجلس الأوروبي بكامله يدعم هدف التنفيذ الكامل والشامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١). وقد شدد المجلس الأوروبي في البيان الذي أصدره عن مكافحة الإرهاب في ٢٥ آذار/مارس ٢٠٠٤، على أهمية وضع استراتيجيات للمساعدة التقنية لتعزيز قدرة بلدان العالم الثالث على مكافحة الإرهاب. وفي نفس الإعلان، وافق المجلس الأوروبي على إنشاء منصب منسق الاتحاد الأوروبي لمكافحة الإرهاب. ويعمل هذا المنسق على تشجيع قيام تعاون أكبر بين مختلف مبادرات وسياسات وأنشطة الاتحاد الأوروبي الموجهة لمكافحة الإرهاب.

ونركز في سياستنا الخارجية على أهمية المصادقة دون تحفظ على الاتفاقيات والبروتوكولات الدولية المتعلقة بالإرهاب ومنع تمويل الإرهاب، وتنفيذها بفعالية. ونشدد أيضاً على معالجة عوامل أخرى يمكن أن تسهم في مكافحة الإرهاب، مثل عدم الانتشار وتحديد الأسلحة، وكذلك

الرئيس (تكلم بالإنكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل هولندا.

السيد فان دين بيرغ (هولندا) (تكلم بالإنكليزية): يشرفني أن أتكلم باسم الاتحاد الأوروبي. وتعلن البلدان المرشحة لعضوية الاتحاد وهي: بلغاريا، وتركيا، ورومانيا، وكرواتيا، وبلدان عملية الاستقرار والانتساب المحتمل ترشيحها للعضوية وهي: ألبانيا، والبوسنة والهرسك، وجمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، وصربيا والجبل الأسود، وبلدي، والمنطقة الأوروبية للتجارة الحرة، وهما آيسلند والنرويج، العضوين في المنطقة الاقتصادية الأوروبية، عن تأييدها لهذا البيان.

يرحب الاتحاد الأوروبي باعتماد مجلس الأمن في الآونة الأخيرة القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). وقد أشار رئيس لجنة مكافحة الإرهاب صواباً إلى أن هذا القرار يضع المهام الرئيسية للجنة في سُلّم أولويات واضح.

أولاً، يدعو القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) إلى نهج أكثر تنسيقاً وإلى تعاون أوثق بين لجنة مكافحة الإرهاب وسائر هيئات الأمم المتحدة. ويرحب الاتحاد الأوروبي بزيادة تعزيز التعاون، لا بين لجان مجلس الأمن التي تعالج مسائل مكافحة الإرهاب فحسب، بل أيضاً مع سائر وكالات منظومة الأمم المتحدة التي تشارك في مكافحة الإرهاب، مثل فرع منع الإرهاب التابع لمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة واللجنة السادسة التابعة للجمعية العامة في الجهود التي تبذلها لتدوين قوانين بشأن هذه المسألة، لا سيما وضع مشروع اتفاقية لمكافحة الإرهاب النووي. ويأمل الاتحاد الأوروبي أن يكتمل مشروع هذه الاتفاقية في وقت مبكر. فضلاً عن ذلك، يرحب الاتحاد الأوروبي بالفريق العامل الذي سيُنشأ بموجب أحكام القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، بوصفه أداة مفيدة في الجهود التي تبذل لتعزيز أعمال الأمم

الاتحاد الأوروبي قيام لجنة مكافحة الإرهاب بدور استباقي أكبر. ونرحب بإجراء مزيد من الحوار المباشر وتبادل المعلومات مع الدول التي تحتاج للمساعدة ومع المجتمع المانح، بما في ذلك إقامة حوار وتعاون وثيقين مع فريق العمل لمكافحة الإرهاب التابع لمجموعة البلدان الثمانية.

وبالإضافة إلى ذلك، يود الاتحاد الأوروبي أن يشير إلى أن تقدم الدول الأعضاء لتقارير يبقى أداة عمل جوهرية في يد لجنة مكافحة الإرهاب. ولذلك، يود الاتحاد الأوروبي أن يدعو جميع الدول التي لم تقدم تقاريرها في الوقت المحدد أن تفعل ذلك في أسرع وقت ممكن.

وأخيراً، أحيط الاتحاد الأوروبي علماً بجهود اللجنة لإدماج تحليل وتقييم المساعدة من كل بلد وحاجات أخرى في عملية مراجعة التقارير.

ويرى الاتحاد الأوروبي أن الرئيس تناول على نحو وثيق الصلة أولويات لجنة مكافحة الإرهاب في إحاطته الإعلامية بشأن برنامج عمل اللجنة.

وأود أن أختتم بإعادة ذكر أن الاتحاد الأوروبي والدول الأعضاء فيه تظل قوية الالتزام بهدفنا المشترك: التنفيذ التام والشامل للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطى الكلمة الآن لممثل سويسرا.

السيد مورير (سويسرا) (تكلم بالفرنسية): الأعمال الإرهابية هي أشد التهديدات خطراً على السلم والأمن الدوليين. مكافحة الإرهاب هم المجتمع الدولي برمته. ولذلك، ترحب سويسرا بإجراء مناقشة علنية، ويسرنا أن الاتحاد البرلماني السويسري حاضر هنا للمشاركة في هذه المناقشة.

مواصلة بذل الجهود لرفع الحجاب عن ما يسمى بالمؤسسات الخيرية.

كأولوية ثالثة للجنة مكافحة الإرهاب، ذكر رئيس اللجنة أهمية الإسراع في تنشيط عملية تستند إلى الخطة التنظيمية للإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. أولاً وقبل كل شيء، يود الاتحاد الأوروبي أن يرحب بموافقة مجلس الأمن على الخطة التنظيمية للإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب. ونحن نرى أن إنشاء هذه الإدارة سيكون وسيلة فعالة لتعزيز قدرة اللجنة على رصد تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، ومواصلة العمل بفعالية على بناء القدرات الذي يساهم فيه. ونرحب بطلب المجلس في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) أن يقوم الأمين العام بصفة عاجلة باتخاذ الخطوات الملائمة لدخول الإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب طور التشغيل الكامل.

بالنسبة للإدارة التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب الجديدة، يود المجلس أن يكرر الإعراب عن رغبته في أن تضم هذه الإدارة خبيراً في شؤون حقوق الإنسان. ونفهم أن هذا ما ينوي المدير التنفيذي أن يفعله، ونحن نهنئه على ذلك. كما أننا نعلق أهمية على التنسيق بين الإدارة التنفيذية ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. ويتمثل موقف الاتحاد الأوروبي الدائم من أنشطة مكافحة الإرهاب أنها يجب أن تمارس دائماً باحترام كامل للالتزامات بموجب القانون الدولي، لا سيما حقوق الإنسان والقانون الدولي لحقوق الإنسان واللاجئين.

وكأولوية رابعة، ذكر رئيس لجنة مكافحة الإرهاب أن اللجنة يجب أن تضاعف من جهودها لإقامة حوار مباشر وتبادل للمعلومات مع الدول الأعضاء بشأن القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وتيسير المساعدة التقنية، لا سيما من خلال تنظيم عملي لزيارات أولية للدول بموافقتها. وفي هذا السياق، يؤيد

على مكافحة الإرهاب، يجب أن يتوخى الحذر من التضحية باحترام حقوق الإنسان وسيادة القانون. وسويسرا على اقتناع أيضا بأن الإرهاب يمكن أن يقاوم على نحو فعال بدون النيل من الحريات الأساسية.

وعمقتضى الولاية الموصوفة في القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) ستشمل مهام الفريق العامل دراسة التدابير التي ينبغي أن تفرض على أشخاص يشاركون أو كيانات تشارك في أنشطة إرهابية أو تقترب منها وتقديم توصيات إلى مجلس الأمن باتخاذ تلك التدابير. وتشمل تلك التدابير تجريد الأصول المالية، وحظر السفر، والحظر على الأسلحة. وإمكانية وضع قائمة موحدة أثّرت أيضا في مناقشات المجلس. ولكن، لسببي المشروعية والفعالية، من المهم أن ننظر فيما إذا كان من السليم أن يقرر مجلس الأمن وحده مضمون قائمة كهذه. وتعتقد سويسرا بأنه لو وضعت قائمة كهذه لنشأت حاجة إلى وضع آليات لتمكين جميع الدول الأعضاء من المشاركة في هذه العملية. وفضلا عن ذلك، من المهم أن يكون وضع قائمة كهذه ناتجا عن عملية توفر ضمانات كافية للزاهة والشفافية، وأن تتاح للأشخاص المدرجين في القائمة والهيئات المدرجة فيها الطعن في ذلك لإدراج إذا اعتقدوا بأنهم ضحايا ارتكاب الأخطاء أو إساءة المعاملة.

وتأسف سويسرا أيضا لأن القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) يتضمن صيغا لا تتطابق مع المصطلحات المستعملة في مشروع الاتفاقية الشاملة المعنية بالإرهاب الدولي وفي الاتفاقيات الدولية الاثنتي عشرة المعنية بالإرهاب، وأيضا لا تفي بالحاجة إلى الامتثال لمبدأ القانونية في القانون الجنائي، مما يتطلب أن تكون القوانين قد صيغت بوضوح ودقة. وابتغاء تفادي تلك التضاربات بين عمل الجمعية العامة وعمل مجلس الأمن، تأمل سويسرا في أن يحترم مستقبلا عمل المجلس احتراما تاما امتيازات الجمعية في وضع وتدوين القانون الدولي.

ونشكر السيد دينيسوف والمدير التنفيذي روبيريز على كل العمل الذي قاما به حتى الآن، خصوصا المعلومات البالغة الفائدة التي وفراها لنا هذا الصباح. وتشكر سويسرا رئيس لجنة مكافحة الإرهاب على إعداداته لبرنامج العمل لفترة التسعين يوما الثالثة عشرة. ونود أيضا أن نشكر اللجنة على العمل الرائع الذي أنجزته في ثلاث سنوات. إن اعتماد الخطة التنظيمية للمديرية التنفيذية سيمكّن لجنة مكافحة الإرهاب من مواصلة وتعزيز حوارها مع الدول الأعضاء. ونحن على اقتناع بأن زيارات اللجنة للدول الأعضاء في المستقبل، كما تتوخاها الإجراءات التي أقرتها اللجنة مؤخرا، ستنفذ بروح الشفافية وبطريقة تضمن التعاون الوثيق مع البلدان المعنية. وتعاونت سويسرا فعلا تعاوننا وثيقا مع اللجنة في تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وهي تعزم مواصلة ذلك التعاون مستقبلا.

وأحاطت سويسرا علما باتخاذ مجلس الأمن للقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). وترحب بتصميم المجلس على تعزيز وسائل مكافحة الإرهاب. وتأسف سويسرا على أن اتخاذ القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) لم تسبقه مناقشة علنية تمكّن جميع أعضاء الأمم المتحدة من أن يعربوا عن وجهات نظرهم.

إن مكافحة الإرهاب تحد طويل الأمد. ولذلك، من الضروري التفكير من ناحية المدة الزمنية والفعالية عن طريق ضمان مشاركة كل المعنيين. وتعتقد سويسرا بأنه ينبغي لجميع الدول الأعضاء أن تكون قادرة على المشاركة من البداية في مناقشات الفريق العامل الجديد الذي أنشأه القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤).

الجماعات الإرهابية تستهدف المدنيين عن عمد ويمكنها أن تصل إلى التكنولوجيا الحديثة ذات القوة التدميرية غير المسبوق. والمسؤولون عن هذه الأعمال تجب مقاضاتهم ومحاكمتهم أو تسليمهم. بيد أن المجتمع الدولي، في تصميمه

مائلة في أذهاننا. إنها تمثل نقاط وميض في مكافحة كبرى ضد الإرهاب الذي يشن في أجزاء مختلفة من العالم.

الإرهاب ليس ظاهرة جديدة بالنسبة إلى الهند. سقط أكثر من ستين ألف هندي ضحايا التخريب الذي أحدثه الإرهاب وضحايا الذين يدمون الإرهاب أو يشجعونه أو يتبنونه أو يسهلونه. والإرهاب ليس جديدا أيضا بالنسبة إلى الأمم المتحدة. وفي وقت مبكر يعود إلى تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٠ أكدت الجمعية العامة في إعلان على أن كل دولة عليها واجب الامتناع عن تنظيم أعمال إرهابية في دولة أخرى أو عن التحريض عليها أو المساعدة أو المشاركة فيها.

إننا نهنئ مجلس الأمن على اتخاذ الإجماعي للقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) في ٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٤. وكنا سنكون سعداء بمشاهدة آرائنا في ذلك القرار الحرج قبل اتخاذه، ولكن لم تكن لدينا الفرصة للقيام بذلك. ونرى أن القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) يمثل توسيعا منطقيا لنطاق التعاون المتعدد الأطراف القائم بشأن مكافحة الإرهاب. إنه يتقدم بالأفكار الواردة أول مرة في القرارين البالغين الأهمية ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١) اللذين اتخذهما مجلس الأمن. وبقيامه بذلك فإنه يسترعي أيضا الانتباه إلى الحاجة إلى التحرك قدما في نظر الجمعية العامة في هذه المسألة الهامة.

وبعد اتخاذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) بوقت قصير أوصى وفد بلدي، في بيان أمام مجلس الأمن في إطار هذا البند من جدول الأعمال، بأن يمد المجلس إجراءاته لتشمل جماعات معروفة بإداماتها للإرهاب؛ وبأن يكون سباقا إلى معرفة آراء الدول الأعضاء، وخصوصا تلك المتضررة من الأعمال الإرهابية؛ وبأن يتحدى أو يخاطب دعاوى الدعم المعنوي والسياسي والدبلوماسي للإرهاب؛ وبأن يضع تدابير أشد فعالية لحرمان الإرهابيين من الملاذ الآمن وبأن يسعى إلى

وفي نفس الوقت تدعو سويسرا الجمعية العامة إلى أن تتوصل بسرعة إلى توافق في الآراء على جوانب اتفاقية شاملة معنية بالإرهاب الدولي لا تزال قيد المفاوضات. ومن شأن القيام بتعريف موضوعي للإرهاب أن يسهل اتخاذ مجلس الأمن لإجراء ضد الإرهاب.

وتود سويسرا أن تذكّر ببيانها في آذار/مارس من هذه السنة خلال المناقشة العلنية بشأن إنعاش لجنة مكافحة الإرهاب. في تلك المناسبة اقترحت سويسرا إنشاء مكتب مركزي ضد الإرهاب يقدم تقارير إلى الأمين العام ويتولى، على الأمد المتوسط، المسؤولية الرئيسية عن مكافحة الإرهاب ضمن إطار الأمم المتحدة. وقدمت كوستاريكا مؤخرا اقتراحا أهدافه مشابهة جزئيا، وهو يستحق اهتمامنا الكامل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن

لممثل الهند.

السيد سين (الهند) (تكلم بالانكليزية): نشكركم، سيدي الرئيس، على إتاحتكم هذه الفرصة لأن يعرب الأعضاء كافة عن آرائهم في التهديدات التي تمثلها الأعمال الإرهابية للسلم والأمن الدوليين. وأود أيضا أن أشكر السفير دينيسوف، رئيس لجنة مجلس الأمن المنشأة بمقتضى القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١)، والسفير خافيير روبيريز، المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية لمكافحة الإرهاب، على إحاطتهما الإعلاميتين الموسعتين هذا الصباح.

اليوم يوجد اتفاق إجماعي تقريبا بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة على أن التهديد الذي يمثله الإرهاب عالمي؛ وهو يهيب البلدان في كل أرجاء العالم بقطع النظر عن المنطقة أو الديانة أو اللون أو العقيدة. والأمثلة على هجمات إرهابية في بيسلان أو مالي، وموسكو أو مدريد، ونيويورك أو نيودلهي، وكاسابلانكا أو اسطنبول أو طابا أو الرياض

الاتفاقية الشاملة بشأن الإرهاب العالمي ومشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي، اللتين تنتظران البت في اللجنة السادسة للجمعية العامة. ونحن على ثقة بأن هذا سيجدد الزخم بين الدول الأعضاء لتنشيط الجمعية العامة بشأن هذه المسألة الهامة ويؤدي إلى اعتماد عاجل لكلا النصين.

وكان تصويت المجلس بالإجماع تأييدا للقرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) علامة إيجابية على التزام المجتمع الدولي بأن يظل ثابتا في هذه المكافحة العالمية للإرهاب. وفي بعض الأحيان ينسى الناس أن المهاتما غاندي، الذي قاد أكبر حركة جماهيرية سلمية، فضل أن يعلقها وأن يرجئ الاستقلال في الثلاثينيات بدلا من التسامح مع عمل للعنف الإرهابي وقع في تشوري تشورا. ويُظهر تكامل كل المعتقدات التي أسهمت في النسيج الغني للحضارة الهندية أنه لا يوجد إرهابي واحد من الهند بين "المقاتلين الأجانب" في الخارج.

ونشير أيضا إلى التوجهات العلمانية التي لا يرقى إليها الشك للحركات الشعبية الكبيرة في العالم الإسلامي بعد الحرب العالمية الثانية. وإزاء تلك الخلفية، فإن الرؤية الرجعية المتطرفة للإرهابيين لا يمكنها سوى تعزيز الاستجابات، بينما تحكم عليهم معاداهم للإنسانية وتكريس أنفسهم للموت والدمار بالفشل المحتوم.

وأود أن أختتم كلمتي بأن أذكر، كما فعلت في مناسبة سابقة، أن الحكومة الجديدة للهند ملتزمة بإلغاء قانون منع الإرهاب، وبالتالي ملتزمة بمكافحة الإرهاب بدون الخط من الشخصية الاعتبارية للمواطنين، كما ورد في العبارة الرائعة لبنجامين فرانكلين.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): المتكلم التالي ممثل كوبا، الذي أعطيه الكلمة.

تسليمهم. ويسعى القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) إلى تنفيذ التدابير ذاتها التي دعت إليها الهند قبل ثلاثة أعوام تقريبا. ولذلك السبب، ضمن أسباب أخرى، حظي القرار بدعمنا.

ويشكل الإرهاب أحد أخطر التهديدات للسلام والأمن. وهو لا يعرف الحدود ولا التخوم؛ ولا يراعي أي مدونة لقواعد السلوك أو الضوابط الدينية أو الإيديولوجية؛ كما أنه لا تقيده الإنسانية أو حدود الكياسة. وهدفه، في جملة أمور، هو أن يثير حالة من الرعب في الجمهور العام أو في مجموعة من الأشخاص أو في أشخاص بعينهم، أو أن يخيف سكانا أو يجبر حكومة ما أو منظمة دولية على أن تقوم بعمل أو تمتنع عن القيام به. وهو يفرض شروطه من خلال الموت والدمار والخوف والارتباك. وهو عشوائي في غضبه. ولا يمكن تبريره في ظل أي ظروف، سواء كانت سياسية أو فلسفية أو إيديولوجية أو عنصرية أو عرقية أو دينية أو ذات طابع مماثل آخر.

ويتعين على المجتمع الدولي أن يواصل العمل معا للتصدي لهذا التهديد العالمي المشترك. ويتعين المضي قدما بعمل اللجنة المنشأة عملا بالقرارين ١٢٦٧ (١٩٩٩) و ١٣٧٣ (٢٠٠١). ويمثل القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) مبادرة حسنة التوقيت وجديرة بالثناء ترمي إلى المضي بالمجتمع الدولي إلى الأمام في نظره المشترك في هذه المسألة. ونأمل أن يتمكن الفريق العامل الذي أنشاه مجلس الأمن عملا بذلك القرار من التوصل إلى استنتاج مبكر حول الحاجة إلى تعاون دولي أكبر بشأن التدابير العملية التي يتعين فرضها على الإرهابيين ومؤيديهم، بما في ذلك من خلال المحاكمة أو التسليم وإنشاء قائمة موحدة بالأشخاص والجماعات والكيانات المشاركة في الأعمال الإرهابية أو المرتبطة بها.

ويناشد القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤) الدول الأعضاء أن تتعاون بشكل كامل في الاعتماد العاجل لمشروع

الأمن، وخاصة مع لجنة مكافحة الإرهاب التي رفعت إليها أربعة تقارير شاملة في الوقت المطلوب.

إن كوبا لم تسمح ولن تتسامح ولن تقبل أبدا باستعمال ترابها لتنفيذ أو تدبير أو تمويل أعمال إرهابية ضد أي بلد، بلا استثناء.

وتؤيد كوبا وضع تعريف للإرهاب يفرق بين الإرهاب والنضال المشروع للشعوب من أجل حقها في تقرير المصير ومقاومة الاحتلال الأجنبي. وكوبا تؤمن بأن توصّل الجمعية العامة إلى نتيجة بشأن مشروع الاتفاقية الدولية لقمع أعمال الإرهاب النووي وبشأن مشروع الاتفاقية الشاملة المتعلقة بالإرهاب الدولي ضرورة ملحة.

لقد تم إثبات نزوع المجلس إلى التشريع تحت الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة في ٨ تشرين الأول/أكتوبر عندما اعتمد القرار ١٥٦٦ (٢٠٠٤). لقد وضع ذلك القرار من أجل تعريف الإرهاب - وهذه مهمة تعود حصرا إلى الجمعية العامة - بطريقة متحيزة وبشكل يضم تحت الفصل السابع عددا من البنود والمسائل التي تدخل ضمن السلطة التقديرية للجمعية العامة، كما هو الشأن مع المفاوضات المتعلقة بالاتفاقيتين اللتين أشرت إليهما وبتأسيس صندوق لمساعدة ضحايا الإرهاب.

علاوة على ذلك، بالنظر إلى المعايير المزدوجة لمجلس الأمن فيما يتعلق بمحاربة الإرهاب، نشعر بالقلق من أن لجنة مكافحة الإرهاب مُنحت صلاحية إقامة آلية للرصد في بلدان معينة عن طريق الزيارات دون أن تكون ملزمة بالحصول على موافقة الدولة المعنية.

إن كوبا ستمثل لقوانينها السيادية الخاصة وتحدد تأكيد استعدادها للتعاون مع كل البلدان في احترام تام لميثاق الأمم المتحدة وللقانون الدولي. ومن هذا المنطلق، اقترحت حكومة كوبا في ثلاث مناسبات على حكومة الولايات

السيد لوبيز كليمنتي (كوبا) (تكلم بالإسبانية):
تود حكومة بلادي أن تعبر عن تقديرها للمعلومات التي قدمها رئيس لجنة مكافحة الإرهاب والسيد خافيير روبريز.

يجب أن يكون هناك تعاون دولي حقيقي في مكافحة الأعمال الإرهابية بكل أشكالها ومظاهرها أينما ارتكبت وأيا كان مرتكبها، بمشاركة من دول العالم الثالث بوصفها شريكة على قدم المساواة، وفيما يتجاوز الاختلافات السياسية أو الدينية أو غيرها. ويجب أن تضطلع الأمم المتحدة بدور مركزي في ذلك التعاون.

ولا يمكننا أن نحرز تقدما في المعركة ضد الإرهاب إلا من خلال وسائل التعاون الدولي القائمة على الاحترام التام للقانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، وليس من خلال الإعدامات خارج إطار القضاء، أو الاحتجاز التعسفي لمواطني بلد ما أو لمواطنين أجانب، أو اضطهاد المهاجرين أو ارتكاب انتهاكات أخرى لحقوق الإنسان، ولا من خلال الحروب الوقائية وأعمال العدوان أو الانتقام، أو من خلال الأعمال الخفية التي تخرق القانون والحدود، أو من خلال العقوبات أحادية الجانب، ولا من خلال وضع "قوائم" ببلدان أو بخصها بالملامة لخدمة مآرب سياسية شريرة، أو أعمال أخرى أحادية الجانب ليس من شأنها إلا أن تجلب مزيدا من العنف.

وفي حين نرفض تضمين كوبا بشكل تعسفي في قائمة وضعتها الولايات المتحدة للبلدان التي تزعم أنها تدعم الإرهاب، أود أن أغتنم هذه الفرصة لأذكر المجلس بأن بلدي كان من بين البلدان الثلاثة الأولى التي صدقت على الصكوك الدولية الإثني عشر المتعلقة بالإرهاب. كما سنّت قانونا شاملا ضد الأعمال الإرهابية واعتمدت تدابير إضافية وفعالة إضافة إلى التشريعات، وتعاونت عن حسن نية مع مجلس

إن أعمال السيدة موسكوسو، التي تمت قبل أسبوع فقط من نهاية ولايتها وبتأمر مع حكومة الولايات المتحدة والمافيا الإرهابية في ميامي، مثلت ذروة مسلسل، بدأ سنة ٢٠٠١، بعقد صفقات مع الإرهاب المعادي لكوبا من خلال حماية الإرهابيين من أصل كوبي.

وفي ١٢ أيلول/سبتمبر، بعد يوم واحد من إحياء الذكرى السنوية للجريمة المرتكبة في ١١ أيلول/سبتمبر ٢٠٠١ في الولايات المتحدة، احتفت المافيا المعادية لكوبا، التي تتخذ من ميامي مقرا لها علانية، ورحبت بصدر مفتوح بثلاثة من أولئك الإرهابيين الذين سافروا بوثائق مزورة.

أو ليس قيام وسائط الإعلام في الولايات المتحدة بدعم وتشجيع إرهابيين اعترفوا بسجلهم الإجرامي الطويل، بما في ذلك مع مكتب التحقيقات الفيدرالي، إهانة للجهود الدولية المشروعة لمكافحة آفة الإرهاب؟

إن لويس بوسادا كاريس، الإرهابي الرابع وقد يكون الأسوأ سمعة من بين الذين أصدرت موسكو العفو عنهم، من المحتمل أن يكون في مكان ما في أمريكا الوسطى. معلومات كثيرة حول اتهامنا، بما في ذلك السجلات الجنائية للإرهابيين الأربعة، من الممكن أن ترد في الوثيقتين S/2002/15 و S/2004/753 وفي بياناتنا في مناقشات مجلس الأمن المفتوحة حول هذه المسألة في العام ٢٠٠٣ (انظر S/PV.4710) وفي مستهل هذا العام (انظر S/PV.4921).

في الرابع من آذار/مارس ٢٠٠٤، خلال مناقشة شبيهة بهذه المناقشة، سألنا مرة أخرى عن الإجراءات العملية التي ينوي المجلس اتخاذها، وبشكل خاص في إطار لجنة مكافحة الإرهاب فيما يتعلق بالأدلة الكثيرة التي تم تقديمها بشأن الإجراءات الإرهابية التي تم الاضطلاع بها ضد بلادنا في انتهاك صارخ للقرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) والصكوك الدولية الأخرى الملزمة قانونيا. وبالنظر إلى عدم اتخاذ أي إجراء لغاية

المتحدة العمل - من دون شروط ووفقا لأحكام القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) - على صياغة ثلاثة مشاريع اتفاقات ثنائية لمكافحة الإرهاب والاتجار غير القانوني بالمخدرات والاتجار بالبشر، لكن الولايات المتحدة رفضتها بحجج واهية.

لكن الولايات المتحدة توفر لعصابات المافيا المعادية لكوبا، التي تتخذ من ميامي مقرا لها، الأسلحة والملاذ الآمن والتحرك على أراضيها بحرية تامة، بالرغم من أن تلك العصابات تخطط وتمول وتنفذ أعمالا إرهابية ضد كوبا منذ أزيد من أربعة عقود، ومن بينها هجمات بالقنابل ومحاولات اغتيال القادة الكوبيين وأعمال أخرى تؤدي إلى إلحاق الأذى بآلاف الناس وقتلهم، مثلما تؤدي إلى ضيق اقتصادي كبير لوطني.

لقد حوكم خمسة شبان كوبيين بأحكام مدى الحياة أو طويلة من طرف محكمة غير مشروعة في ميامي بسبب قيامهم بمراقبة نشاطات تلك المجموعات الإرهابية بقصد منع هجمات مشاهجة على كوبا وعلى أراضي الولايات المتحدة نفسها. وكان أولئك الشبان قد قضوا سلفا خمس سنوات في السجن في الولايات المتحدة. إنهم يخضعون للحبس الانفرادي والعزلة الطويلة والمفرطة التي وصلت في بعض الحالات إلى منعهم من أي اتصال شخصي بزوجاتهم أو بأقارب آخرين لهم منذ حبسهم.

وحدث آخر وقع مؤخرا قدم مرة أخرى دليلا على المعايير المزدوجة التي تطبقها الولايات المتحدة في حربها المزعومة على الإرهاب. في ٢٥ آب/أغسطس، وقعت رئيسة جمهورية بنما وقتها، ميريا موسكوسو، المرسوم ٣١٧ الذي تم بموجبه العفو عن أربعة إرهابيين من أصل كوبي. فقد اعتقلوا وحوكموا وأدينوا في بنما عن التخطيط لاغتيال الرئيس فيدل كاسترو في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٠.

فرضها على الأفراد والجماعات والكيانات المتورطة بالأنشطة الإرهابية أو المقترنة بها ولتقديم توصيات إلى المجلس حول تلك التدابير. إضافة إلى الذين عينتهم لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وحركة طالبان، والنظر في إمكانية إنشاء صندوق دولي، تموله مساهمات طوعية ويستولي على أصول الإرهابيين من أجل تعويض ضحايا الأعمال الإرهابية وعائلاتهم. إننا نرحب بشكل خاص بالفقرة التاسعة من ديباجة القرار، التي تؤكد الحاجة إلى توسيع الفهم بين الحضارات، ومحاولة لمنع الاستهداف العشوائي للثقافات والأديان، ولتناول جميع المسائل، بما في ذلك الشواغل الإنمائية، وجميع تلك الأمور ضرورية لتحقيق أكبر قدر ممكن من الكفاح ضد الإرهاب.

وفي هذا الصدد، يود وفد بلادي أن يثني على لجنة مكافحة الإرهاب للمهمة الرائعة التي قامت بها منذ إنشائها بقرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١). إننا نرحب بتنشيط عمل وهيكل اللجنة الذي جاء في الوقت المناسب، وخصوصا إنشاء مديرية تنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب بوصفها بعثة سياسية خاصة تحت الإرشاد السياسي للجنة بكامل قوامها بغية تعزيز قدرة اللجنة على رصد تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٧٣ (٢٠٠١)، وعلى مواصلة عمل بناء القدرة بفعالية في ذلك المجال. إن هذا التنشيط ضروري بالنظر إلى الدور الأكثر نشاطا الذي تتولاه اللجنة في حوارها مع الدول الأعضاء، وفي تقييم تنفيذ القرار ١٣٧٣ (٢٠٠١) وفي تيسير المساعدة التقنية المقدمة للدول الأعضاء وفي تعزيز تعاون أوثق وتنسيق أكبر مع المنظمات الدولية والإقليمية ودون الإقليمية. وفي ذلك الصدد، فإن وفد بلادي يود أن يطمئن المجلس على رغبته المستمرة في التعاون الوثيق مع اللجنة ومديريتها التنفيذية. ونحن نتطلع إلى أن تصبح لجنة مكافحة الإرهاب بكامل فعاليتها في المستقبل القريب.

الآن نود أن نسأل اليوم عما إذا كان القراران ١٣٧٣ (٢٠٠١) و ١٥٦٦ (٢٠٠٤) لا ينطبقان على اتمامنا المحدد فيما يتعلق بالأعمال الإرهابية المذكورة سابقا التي تمكن مرتكبوها من الإفلات من العقوبة.

إن الذين يعلنون تكرارا عن تصميمهم على مكافحة الإرهاب، دون كلل، للقضاء عليه، دون استثناء أو انتقائية، لديهم فرصة سانحة ليثبتوا أن مجلس الأمن، حيث يملك البعض قوة النقض، هو في الواقع أداة قادرة على معالجة مكافحة الإرهاب الدولي بصورة فعالة وعادلة وغير متحيزة وغير انتقائية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة لمثلة تايلند.

السيدة لوهافان (تايلند) (تكلمت بالانكليزية):

بادئ ذي بدء، أود أن أضم صوتي إلى المتكلمين السابقين في التقدم بالشكر للسفير **دنيوسف** على عرضه المفصل لعمل لجنة مكافحة الإرهاب. كما نشكر المدير التنفيذي للمديرية التنفيذية للجنة مكافحة الإرهاب على إحاطته الإعلامية.

إن الإرهاب في جميع أشكاله ومظاهره يمثل أحد أخطر التهديدات التي تواجه السلم والأمن الدوليين. كل الأعمال الإرهابية جنائية وغير مبررة، بغض النظر عن الدوافع، وعن مكان ارتكابها وعن مرتكبيها. إن ضحايا الهجمات الإرهابية وعائلاتهم يستحقون مواساتنا الأعمق وتعازينا الحارة. ولمكافحة مثل هذا التهديد في عالم اليوم، نحتاج أكثر من أي وقت مضى، إلى الجهود التعاونية الدولية، وبخاصة في الأمم المتحدة.

وفي هذا الصدد، يود وفد بلادي أن يرحب بقرار مجلس الأمن الذي اتخذ مؤخرا ١٥٦٦ (٢٠٠٤)، والذي، من جملة أمور أخرى، ينص على إنشاء فريق عمل مؤلف من جميع أعضاء مجلس الأمن للنظر في التدابير العملية التي سيتم

والإرهاب في عالمنا اليوم ينبغي أن نوجه اهتماما أكبر لتعزيز ثقافة السلم والتفهم والتسامح داخل البلدان وفيما بينها وبين شعوبها، لنجعل من الممكن أن يتعلم الجميع العيش، الواحد مع اختلافات الآخر، وأن نتمتع، في نهاية المطاف، بشمار السلم والتفاهم العالميين.

قبل أن أختتم بياني يسر وفد بلادي أن يعلن أنه في ٢٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤ قامت تايلند بإيداع الأمم المتحدة صك تصديقها على الاتفاقية الدولية لقمع تمويل الإرهاب لسنة ١٩٩٩ وبتعديلات القانون الجنائي التايلندي وسن قانون مكافحة غسل الأموال لسنة ٢٠٠٣. من المأمول أن نتمكن من أن نصبح طرفا في كل الاتفاقيات والبروتوكولات الأخرى المتعلقة بالإرهاب، التي لم نصبح طرفا فيها بعد، في وقت مبكر من العام القادم.

إضافة إلى ذلك، اضطلعت تايلند بدور هام فيما يتعلق ببناء القدرة في منطقة جنوب شرق آسيا، وبشكل خاص في مجال التسليم من خلال فريق العمل الخاص بالشؤون القانونية التابع للاجتماع الوزاري الإقليمي المعني بمكافحة الإرهاب الذي عقد في باي. إضافة إلى ذلك، ساعدت تايلند على إبرام معاهدات تتعلق بالمساعدة القانونية المتبادلة في المسائل الجنائية فيما بين الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا تعزز التعاون الدولي وآليات مكافحة الإرهاب الدولي.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ما زال هناك حوالي ١٦ متكلما على قائمتي. بالنظر إلى تأخر الوقت الذي يتزامن مع زيادة عدد أعضاء المجلس الذين يشعرون بالجوع أعترم أن أعلق الجلسة حتى الساعة الثالثة بعد الظهر.

علقت الجلسة الساعة ١٣/١٠.

وتعلق تايلند أهمية كبيرة على أعمال جميع اللجان التي أنشأها مجلس الأمن بناء على القرارات ذات الصلة في مكافحتها للإرهاب. وهكذا قدمت تايلند تعاونا كاملا، وفي الوقت المناسب، لمختلف تلك اللجان التي لديها ولايات مختلفة ولكن أهداف تتعلق بعضها ببعض. وتؤمن تايلند أيضا أن الاتصالات المكثفة والحوار مع الدول الأعضاء في المنظمة سيسهمان مساهمة فعالة في عمل اللجان، وسيعززان نجاعة الدول الأعضاء نفسها في تنفيذ القرارات ذات الصلة التي اتخذها مجلس الأمن.

ولذلك فإنه يسر تايلند أن تكون قد تلقت زيارة من السفير إيرالدو مينيسيس، رئيس لجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وحركة طالبان ووفده، وهي الزيارة التي تمت الأسبوع الماضي فقط. خلال تلك الزيارة، فإن عددا من الاجتماعات التي طلب عقدها رئيس اللجنة قد تم تنظيمها، بما في ذلك اجتماعات مع رئيس الوزراء التايلندي، ووزير الخارجية، ووزير الداخلية ومسؤولين آخرين رفيعي المستوى من السلطات المختصة بمعالجة مسألة الإرهاب. وقد قدمت معلومات مباشرة كما تبادل الطرفان المعلومات وحجرت مناقشات مكثفة حول التعاون بين الطرفين بصراحة. وقد زادت هذه الزيارة، بالفعل، مستوى الفهم والتعاون بين تايلند ولجنة الجزاءات المفروضة على القاعدة وحركة طالبان في جهودهما لضمان التنفيذ الكامل والفعال للقرار ١٢٦٧ (١٩٩٩).

ويود وفد بلادي أن يؤكد أن تدابير مكافحة الإرهاب التي اعتمدها الدول، ينبغي أن تمتثل، في جميع الأوقات، للقانون الدولي وخاصة حقوق الإنسان الدولية، والقانون الإنساني للاجئين. ومن أجل أن تكون مكافحة الإرهاب شاملة من الضروري أن نتعامل مع أعراضها وأسبابها الجذرية مثل الفقر والافتقار إلى التنمية والضروريات الأساسية وانتهاكات حقوق الإنسان. في مكافحة العنف